الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

العدد: 203 الجزء الأول السنة : 56 جمادى الأولى 1444هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٨٩٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٩٠١

الموقع الإلكتروني للمجلة:

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:

es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

هيئة التحرير

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية
(رئيس التحرير)

أ.د. أحمد بن باكر الباكري
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية
(مدير التحرير)

أ.د. باسم بن حمدي السيد
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. أمين بن عايش المزيني
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن مُحَمَّد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. عمر بن مصلح الحسيني
أستاذ فقه السنة بالجامعة الإسلامية

***

سكرتير التحرير: **د. علي بن مُحَمَّد البدراني**
قسم النشر: **د. عمر بن حسن العبدلي**

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الخثلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)
سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن مُحَمَّد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود
معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن مُحَمَّد بن سعيد
عضو هيئة كبار العلماء
ونائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد
أ.د. عياض بن نامي السلمي
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية
أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ التعليم العالي في المغرب
أ.د. مساعد بن سليمان الطيار
أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود
أ.د. غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت
أ.د. مبارك بن سيف الهاجري
عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)
أ.د. زين العابدين بلا فريج
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني
أ.د. فالح بن محمّد الصغير
أستاذ الحديث بجامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية
أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري
أستاذ العقيدة بجامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية

قواعد النشر في المجلة(*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتّسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستلًّا من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيّته.
- ألا يتجاوز البحث عن (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- في حال نشر البحث ورقيا يمنح الباحث (١٠) مستلات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيّاً أو إلكترونيّاً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحلّيّة والعالمية – بمقابل أو بدون مقابل – وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنّشر في المجلّة – في أي وعاء من أوعية النّشر – إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملا على:
  - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
  - مستخلص البحث باللغة العربيّة، و باللغة الإنجليزيّة.
  - مقدّمة، مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
  - صلب البحث.
  - خاتمة تتضمّن النّتائج والتّوصيات.
  - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
  - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
  - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسلُ الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:
  البحث بصيغة **WORD** و **PDF**، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

محتويات العدد

م	البحث	الصفحة
١)	أثر القراءات المتواترة في عرض قصص الأنبياء (دراسة استقرائية تطبيقية) د: محمد بن عبد الله بن إبراهيم الحسانين	٩
٢)	ما تركه ابن الجزري في النشر وطيبة النشر من أوجه الشاطبية والدرة، -جمع وترتيب- د. عبد الرحمن بن سعد بن عائض الجُهَني	٩٣
٣)	كتاب: مثال الوراقين ودستور النساخين للإمام أبي محمد الحسن بن علي بن سعيد العماني (ت في حدود: ٤٥٠هـ) دراسة وتحقيقاً د. إبراهيم بن محمد السلطان	١٣٧
٤)	معالم من منهجية الإمام ابن كثير في بناء تفسيره " تفسير القرآن العظيم" دراسة تحليلية تطبيقية على آيات من سورة النساء د. بهاء الدين عادل عرفات دنديس	١٩٩
٥)	الانتفاع في بيان المتاع دراسة موضوعية في ضوء القرآن الكريم د. محمد بن عبدالعزيز بن إبراهيم بلوش	٢٤٦
٦)	الرواة الذين ذكرهم ابن حجر في هدى الساري ممن ضعفوا في شيوخهم وروى البخاري لهم عنهم (دراسة تطبيقية لنماذج من الرواة ومن مروياتهم) د. كلثم عمر عبيد الماجد المهيري	٢٩٥
٧)	الحنيفية: مفهومها ومقوماتها د. سلطان بن عالي بن علي السفياني	٣٣٩
٨)	حق الرجوع في عقود التبرعات - دراسة مقارنة- د. عبد الله بن سعيد أبو داسر	٣٧٥
٩)	التأصيل الفقهي لطب النانو وتطبيقاته في علاج الأمراض د. إيمان بنت محمد بن عبدالله القثامي	٤٢٧
١٠)	الأموال المجمدة في الحسابات المصرفية الجارية: حقيقتها وحكم زكاتها، - دراسة فقهية مقارنة- د. علي بن حمد ياسين الصالحي المقعدي	٤٧٩

معالم من منهجية الإمام ابن كثير في بناء تفسيره " تفسير القرآن العظيم"

دراسة تحليلية تطبيقية على آيات من سورة النساء

Milestones of the Methodology of Imam Ibn Katheer in Building His Exegeses "Tafseer Al-Qur'an Al-'Adheem"

An Analytical Applied Study of the Verses in Surat An-Nisaa

إعداد:

د. بهاء الدين عادل عرفات دنديس

Bahaa Aldeen Adel Arafat Dandis

مستشار علمي بمجمع القرآن الكريم بالشارقة

A Scientific Advisor at the Quran Council in Sharjah

البريد الإلكتروني: Dr.bahaa.dandis@gmail.com

الاستقبال – Received: 04/09/2022، **القبول** – Accepted: 2022/06/02، **النشر** – Published: 2022/12/15

رابط DIO: 10.36046/2323-056-203-004

المستخلص

يهدف البحث إلى بيان الأسس العلمية والمعالم المنهجية التي سار عليها الإمام ابن كثير –رحمه الله تعالى– في بناء تفسيره الجليل "تفسير القرآن العظيم"، وذلك من خلال إجراء دراسة تحليلية تطبيقية على طائفة من آيات سورة النساء، عبر الغوص في نصوص الكتاب لاستكشاف ما وراء كلماته من دلالات، والتأمل في عباراته لارتشاف ما فيها من علم غزير دقيق وفهم ثاقب عميق، وهذه الدراسة تثري ذلك السفر العظيم، وتبرز أهميته، وتظهر قيمته، وتكشف عن كنوزه ومكنوناته، وتدلي بدلاء جديدة تساهم في إرساء دعائم علم مناهج المفسرين، كما وتؤكد على ضرورة الاعتناء بالكتب الأمهات وقراءتها قراءة متفحصة متأنية، والتنقيب عما حوته من درر وفرائد، ولطائف وفوائد.

الكلمات المفتاحية: تفسير، ابن كثير، منهج، سورة النساء

Abstract

This research aims at highlighting the scholarly foundations and the methodological milestones followed by Imam Ibn Khatheer –may Allaah have mercy on him- in building his great exegeses "Tafseer Al-Qur'aan Al-'Adheem", through the conduct of an analytical study on certain verses in Suratu Nisaa by delving into the texts of the book to discover what is behind its words in terms of connotations, and considering its expressions in order to elicit that is contained therein in abundant knowledge and firm and deep understanding. This study is meant to enrich this great book, and reveal its significance, and show its value, and reveal its treasures and hidden contents, and as a novel contribution in strengthening the pillars of the science of exegetes methodology, it also emphasized the necessity of giving attention to the primary books and reading them painstakingly and digging into what they entail in terms of treasures and uniqueness and benefits.

key words

Interpretation, Ibn Katheer, Methodology, Surat Al-Nisa.

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله، وبعد: –

فإن القرآنَ الكريمَ حبلُ الله المتين، ونورُه المبين، هو الذكر الحكيم، والصراط المستقيم، والعروة الوثقى، والمعتصَم الأقوى، هو النور والشفاء، والهدى والضياء، فتح الله به آذانًا صمًّا، وأعينًا عميًا، وقلوبًا غُلفًا، وهدى به من الضلالة، وبصَّر به من الجهالة، وجعله إمامًا للمتقين، وحجة على الناس أجمعين، لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الأَلسِنة، ولا تتشعب معه الآراء، ولا يشبع منه العلماء، ولا يمله الأتقياء، ولا يخلَق على كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه، ولا تنتهي غرائبه.

لذا كان الإقبال على هذا الكتاب العظيم –تعلمًا وتعليمًا– من أجلِّ الأعمال، وأرفع الخصال، وأسنى المطالب، وأعلى المراتب؛ التي تستحق أن تعمر فيها الأعمار، وتعمل فيها الأبصار.

وعلم التفسير من ألصق العلوم بكتاب الله عز وجل، فهو أحق العلوم بالمفاخِرِ والتبجيل، وأولى الفضائل بالتَّفضيل والتَّحصيلِ.

وقد حظي هذا العلم باهتمام علماء المسلمين، فأضحوا من معينه يغترفون، وللبحث عن كنوزه يغوصون، فسطروا ما جاءت به أقلامهم الرفيعة، وجادت به قريحتهم البديعة، فكان حقًا علينا أن نحفظ تلك الجهود المشكورة، ونقوم بواجب خدمتها بقدر الطاقة المنشورة، سواء أكان ذلك بتحقيقها ودراستها، أم بشرحها وسبر غورها، أم ببيان مناهج مؤلفيها، وإخراجها للتائقين لها.

ولقد سطعت نجوم متلألئة في سماء علم التفسير، فلمع منهم الإمام ابن كثير الدمشقي، حيث تصدى لهذا العلم، فحقق فيه ودقق، وتبحر فيه وتعمق، فكان ممن برز فيه بالتصنيف، وجودة التأليف، ومن ضمن مصنفاته الباهرة ومؤلفاته الزاخرة كتابه الموسوم بـ "تفسير القرآن العظيم".

هذا، وبينما كنت أقرأ في ذلكم السفر الجليل، أطالع صفحاته وأقلب أوراقه، وأتأمل عباراته وأدقق في كلماته؛ إذ استرعت انتباهي تلك المنهجية البديعة التي بنى عليها الإمام ابن

كثير تفسيره، فعزمت– مستعيناً بالله عز وجل– على بيان معالمها وتوضيح رسومها، وارتأيت أن يكون ذلك من خلال نماذج تطبيقية على آيات مختارة من سورة النساء، ومن الله أستمد العون والسداد؛ فهو سبحانه الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية هذا الموضوع فيما يلي:

١– كونه يتعلق بتفسير كلام الله –عز وجل– الذي هو أشرف العلوم وأعلاها قدرًا.

٢– كونه دراسة تحليلية تطبيقية على سفر جليل يتمتع بقيمة علمية كبيرة، ومكانة عالية بين كتب التفسير.

٣– كونه دراسة لمنهج مفسر حاذق وشيخ بارع مشهود له بالإمامة في التفسير والحديث والفقه وغيرها من العلوم الشرعية.

٤– كونه يتعلق بعلم مناهج المفسرين الذي يسهل على الباحثين الرجوع للمعلومة القرآنية، ومعرفة مظانها.

أسباب اختيار الموضوع:

تتمثل أسباب اختيار الموضوع فيما يلي:

١– الرغبة في خدمة هذا التفسير الجليل "تفسير القرآن العظيم".

٢– الرغبة في الوقوف على المعالم المنهجية التي سلكها الإمام ابن كثير في بناء تفسيره، وإبرازها وتوضيحها.

٣– رفد المكتبة القرآنية ببحث ينير الطريق للمهتمين بالدراسات القرآنية، ويساهم في فتح آفاق بحثية جديدة.

الدراسات السابقة:

بعد البحث في الفهارس ومصادر المعلومات، ومواقع الشبكة العنكبوتية، وبعد سؤال المتخصصين في الدراسات القرآنية؛ لم أعثر على أي دراسة تحليلية تطبيقية حول طبيعة البحث المذكور وشاكلته، بيد أن هناك دراسات حول منهج الإمام ابن كثير في التفسير بشكل عام، ومن أبرزها:

١– الإمام ابن كثير المفسر، للباحث: مطر الزهراني، رسالة ماجستير، كلية الشريعة،

جامعة أم القرى، السعودية، عام: ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

٢- ابن كثير ومنهجه في التفسير، للباحث: إسماعيل سالم عبد العال، رسالة دكتوراه، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، مصر، عام: ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

٣- حياة ابن كثير ومنهجه في تفسير القرآن العظيم، للباحث: مُحَمَّد عبد الله الفالح، رسالة دكتوراه، كلية أصول الدين، جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية، السعودية، عام: ١٤٢٠هـ.

٤- منهج ابن كثير في التفسير، للباحث: سليمان اللاحم، رسالة ماجستير، كلية أصول الدين، جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية، السعودية، عام: ١٤٠٠هـ/١٩٨١م.

٥- ابن كثير المفسر، للباحث: أبو الفتوح عبد الحميد يوسف، رسالة ماجستير كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، عام: ١٩٧٣م.

٦- الإمام ابن كثير ومنهجه في التفسير، للباحث: خالد عبد الرحيم، رسالة ماجستير، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، السودان، عام: ١٩٩٦م.

٧- ابن كثير ومنهجه في التفسير، للباحث: فرمان إسماعيل إبراهيم، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، العراق، عام: ١٩٩٠م.

٨- الإمام ابن كثير ومنهجه في تفسير القرآن العظيم، للباحثة: فوزية أحمد الحسن، رسالة ماجستير، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، السودان، عام: ١٩٨٠م.

٩- الإمام ابن كثير وأثره في علم الحديث رواية ودراية، مع دراسة منهجية تطبيقية على تفسير القرآن العظيم، للباحث: عدنان آل شلش، رسالة دكتوراه، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، السودان، عام ٢٠٠٣م.

١٠- منهج الإمام ابن كثير في تفسير آيات الأحكام، للباحث: ياسر راضي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، ١٩٩٩م.

١١- منهج الحافظ ابن كثير في نقد المرويات من خلال تفسيره للقرآن؛ للباحث: خيري محمود، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة القاهرة، مصر، ١٩٩٧م.

١٢- ملامح منهج ابن كثير في الجرح والتعديل من خلال تفسيره القرآن العظيم،

للباحث: د. مُحَمَّد مختار المفتي، بحث منشور في مجلة: هدي الإسلام، باكستان، عام: ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.

١٣- الصناعة الحديثية عند الحافظ إسماعيل بن كثير في كتابه تفسير القرآن العظيم، للباحث: ياسر الشمالي، رسالة ماجستير، كلية الفقه والقانون، جامعة آل البيت، الأردن، عام:٢٠٠١م.

١٤- فتح الكريم لمختصر تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير، اختصار: أ.د. حكمت بشير ياسين، دار ابن الجوزي، السعودية، ٢٠١٦م.

خطة البحث:

تتكون خطة البحث من مقدمة، وعشرة مباحث، وخاتمة وفهرس المصادر والمراجع، وهي كما يلي:

المقدمة: وتشتمل على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة البحث، والمنهج المتبع في إخراجه.

المبحث الأول: معالم البناء المنهجي في التقديم بين يدي السورة.

المبحث الثاني: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾ [النساء: ١].

المبحث الثالث: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ ﴾ [النساء: ٣]

المبحث الرابع: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا ﴾ [النساء: ٤].

المبحث الخامس: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ ﴾ [النساء: ١١].

المبحث السادس: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِن كَانَ رَجُلٞ يُورَثُ كَلَٰلَةً ﴾[النساء: ١٢].

المبحث السابع: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ١٥].

المبحث الثامن: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةٗ وَمَقۡتٗا وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٢].

المبحث التاسع: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوۡاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٞ مِّمَّا ٱكۡتَسَبُواْۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٞ مِّمَّا ٱكۡتَسَبۡنَۚ وَسۡـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضۡلِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٗا﴾ [النساء: ٣٢].

المبحث العاشر: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا﴾ [النساء: ٣٧].

ثم خاتمة، وفيها:

١- أهم النتائج.

٢- أهم التوصيات.

ثم فهرس المصادر والمراجع.

المنهج المتبع في إخراج البحث:

١- اتبعت في صياغة هذا البحث المنهج التحليلي، وكانت الدراسة دراسة تطبيقية.

٢- عرضت نماذج مختارة لنصوص من تفسير الإمام ابن كثير؛ مما يظهر فيها لمحات من معالم بنائه المنهجي.

٣- راعيت في اختيار النماذج أن تكون متنوعة، مختصرة، دالة على الفكرة المراد بيانها ببساطة ووضوح.

٤- لم أقصد استيعاب جميع المعالم المنهجية، وإنما أردت إظهار نماذج تطبيقية منها.

٥- أوردت في نهاية كل نموذج ما ظهر لي من معالم منهجية فيه.

٦- كتبت الآيات بالرسم العثماني وفق رواية حفص عن عاصم، حسب طبعة مجمع الملك فهد -رحمه الله-.

٧- وثقت الآيات القرآنية الواردة في البحث بذكر الآية ورقمها والسورة التي فيها.

٨- اعتمدت على نسخة تفسير القرآن العظيم؛ الصادرة عن دار طيبة للنشر والتوزيع، في طبعتها الثانية عام: ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، بتحقيق: سامي بن مُحَمَّد سلامة.

٩- اكتفيت بإيراد النص التفسيري من كتاب الإمام ابن كثير، دون التعرض لتخريج الأحاديث أو الآثار أو الشواهد الشعرية أو القراءات القرآنية أو التراجم للأعلام أو بيان غريب -إلا ما تقتضيه ضرورة البحث-، فمحل ذلك نصوص الكتاب المحقق.

١٠- ذيلت البحث بفهارس للمصادر والمراجع وللموضوعات.

الدراسة التحليلية التطبيقية على نماذج تفسيرية لآيات من سورة النساء.

المبحث الأول: معالم البناء المنهجي في التقديم بين يدي السورة.

الدراسة والتحليل(١):

إن المتأمل لمنهج الإمام ابن كثير –رحمه الله تعالى– في تفسيره يجده يقدم بين يدي السورة بجملة من الفوائد والفرائد المتصلة بعلوم القرآن الكريم، ومن ذلك ذكره علم المكي والمدني، فقد أولاه الإمام ابن كثير –رحمه الله تعالى– عناية فائقة، فنراه قبل الشروع في تفسير السورة يقدم بحديث حول ملابسات نزولها، وزمانه، ومكانه، وحيثياته.

فنجده هنا يبدأ تفسير سورة النساء بذكر مدنيّتها، فيقول: "**وهي مدنية؛ قال العوفي عن ابن عباس: نزلت سورة النساء بالمدينة**"، ثم أعقب ذلك بذكر دليل مسند يستأنس به فيما ذهب إليه نقلًا عن ابن مردويه في روايته عن ثلة من الصحابة الكرام، وهم: عبد الله بن الزبير، وزيد بن ثابت وعبد الله بن عباس –رضي الله عنهم– ؛ فقال: "**وكذا روى ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير، وزيد بن ثابت، وروى من طريق عبد الله بن لهيعة، عن أخيه عيسى، عن عكرمة عن ابن عباس قال: لما نزلت سورة النساء قال رسول الله ﷺ: " لا حَبْس**"(٢).

---

(١) ينظر: ابن كثير، إسماعيل بن عمر، "تفسير القرآن العظيم"، تحقيق: سامي بن مُحَمَّد سلامة، (ط: ٢، دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٩٩٩م)، ٢: ٢٠٤.

(٢) إشارة إلى ما كان عليه الحكم في ابتداء الإسلام من أن المرأة إذا زنت فثبت زناها بالبينة العادلة، حبست في بيت فلا تمكن من الخروج منه إلى أن تموت، حتى نزلت آية النور المدنية: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ وَلَا تَأۡخُذۡكُم بِهِمَا رَأۡفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ وَلۡيَشۡهَدۡ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٞ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [النور: ٢] فنسخت ذلك، وهو السبيل المشار إليه في سورة النساء هنا في قوله تعالى: ﴿أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [١٥] والمفسر بقوله ﷺ: (خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلًا: البكر بالبكر جلد مئة ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مئة والرجم). أو يكون معناه: لا يوقف مال ولا يزوى عن وارثه، إشارة إلى ما كانوا يفعلونه في الجاهلية من حبس مال الميت ونسائه، فكانوا إذا كرهوا النساء لقبح أو قلة مال حبسوهن عن الأزواج لأن أولياء الميت كانوا أولى بهن عندهم. ينظر: ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٢: ٢٣٣، وابن الأثير، المبارك بن مُحَمَّد، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود مُحَمَّد الطناحي، (بيروت، =

فنراه هنا يضرب صفحًا عن ذكر أي بيان يتعلق بالأثر، وهو بصنيعه هذا يترك المجال للقارئ ليستشف وجه الدلالة على مدنيتها من الأثر(١)، ويعطيه مساحة لنقده من خلال ذكر رجال الإسناد الذين لا يخفى حالهم على من له أدنى ملكة في الرجال(٢).

ثم يدلف بعد ذلك لبيان نوع آخر من علوم القرآن وهو علم فضائل السور؛ فنراه يذكر ما صح من آثار ومرويات في فضائلها، مظهرًا ما يتمتع به من الصنعة الحديثة، فيبين رجال الإسناد وحالهم ويلمح إلى حكمه عليهم، فنراه هنا بدأ بذكر رواية الحاكم عن ابن مسعود ﷺ، وساق رجال الإسناد ثم ذكر الأثر فقال: " **حدثنا أبو العباس مُحَمَّد بن يعقوب، حدثنا أبو البختري عبد الله بن مُحَمَّد شاكر، حدثنا مُحَمَّد بن بشر العبدي، حدثنا مسعر بن كدام، عن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه، عن عبد الله بن**

المكتبة العلمية، ١٩٧٩م)، ١: ٣٢٩.

(١) ووجه ذلك أن الأحكام التشريعية التفصيلية –ومن أبرزها أحكام الحدود والفرائض– نزلت بعد أن استقرت أحوال المسلمين وانتظمت حياتهم، وهو ما كان حاصلًا بعد الهجرة النبوية التي تعد الفاصل بين القرآن المكي والمدني. ولو أن الإمام الجليل ابن كثير –رحمه الله تعالى– ذكر الأثر الصحيح المروي عن أم المؤمنين عائشة ﷺ إذ تقول: "وما نزلتْ سورةُ البقرةِ والنساء إلَّا وأنا عنده"؛ لكان أصح وأوضح في الدلالة على المدنية من أثر ابن عباس ﷺ وذلك: لأن الأثر عن عائشة ﷺ مروي في صحيح البخاري، بينما أثر ابن عباس ﷺ في سنده ضعف بيّن، ولأن دلالة أثر أم المؤمنين ﷺ أوضح من دلالة أثر ابن عباس، فقولها ﷺ: " إلا وأنا عنده"، تعني: عنده بالمدينة، ولا خلاف أن النبي ﷺ إنما بنى بها بالمدينة بعد الهجرة، غير أنه يلتمس للإمام ابن كثير عدم إيراده لهذا الأثر أنه يتضمن ذكر سورتي البقرة والنساء فليس حصرًا في ذكر مدنية النساء. ينظر: البخاري، مُحَمَّد بن إسماعيل، "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري"، تحقيق: مُحَمَّد زهير بن ناصر الناصر، (ط: ١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، ٦: ١٨٥، والبقاعي، إبراهيم بن عمر، "مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور"، (ط:١، الرياض، دار المعارف، ١٩٨٧م)، ٢: ٨٦.

(٢) فالمشهور أن عبد الله وعيسى ابني لهيعة ضعيفان؛ قال الدارقطني: "لم يسنده غير ابن لهيعة عن أخيه، وهما ضعيفان". ينظر: الدارقطني، علي بن عمر، سنن الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، (ط:١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٤ م)، ٥: ١١٩.

مسعود، ﷺ، قال: إن في سورة النساء لخمس آيات ما يسرني أن لي بها الدنيا وما فيها: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ [النساء: ٤٠] **الآية، و** ﴿ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ ﴾ [النساء: ٣١] **الآية، و** ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨] **و** ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ ﴾ [النساء: ٦٤] **الآية، و** ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ١١٠]"، ثم أتبعه بذكر حكم الحاكم على الإسناد بقوله: " **هذا إسناد صحيح إن كان عبد الرحمن سمع من أبيه، فقد اختلف في ذلك**"[(١)].

بعدها أراد أن يبرز ما تفطن إليه في إسناد رواية عبد الرزاق لهذا الأثر وهو بيان حال شيخ معمر، وما فيه من ضعف للإبهام؛ فقال: " **وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن رجل، عن ابن مسعود قال: في خمس آيات من النساء: لهن أحب إلي من الدنيا جميعًا:** ﴿ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ ﴾ [النساء: ٣١] **وقوله:** ﴿ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا ﴾ [النساء: ٤٠] **وقوله:** ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨] **وقوله:** ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ١١٠] **وقوله:** ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُواْ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُوْلَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ١٥٢]، غير أنه أراد أن يدعم ذلك باستناده لرواية الطبري عنه فقال: " **رواه ابن جرير**"، ثم بعد ذلك أراد أن يذكر ما يتقوى به بما رواه الطبري بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: "**ثماني آيات نزلت في سورة النساء هي خير لهذه الأُمّة مما طلعت عليه الشمس وغربت، أولاهن:** ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [النساء: ٢٦] **والثانية:** ﴿ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ

(١) قال الهيثميُّ: "رجاله رجال الصحيح". ينظر: الهيثمي، علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام الدين القدسي، (القاهرة، مكتبة القدسي، ١٩٩٤م)، ٧: ١٢.

عَلَيۡكُمۡ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيۡلًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٢٧] **والثالثة:** ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمۡۚ وَخُلِقَ ٱلۡإِنسَٰنُ ضَعِيفٗا ﴾ [النساء: ٢٨]، **ثم ذكر قول ابن مسعود سواء، يعني في الخمسة الباقية**". وإيراده تعليق الطبري الأخير هذا: " **ثم ذكر قول ابن مسعود سواء، يعني في الخمسة الباقية**"، بمثابة تقوية لما جاء عند عبد الرزاق وتدعيم له.

والمتأمل للآثار الواردة في فضائل السورة يجدها معروضة بحسب ما ترجح لدى الإمام ابن كثير في قوتها وضعفها، فبدأ بالأصح فما دون، فالناظر في الآثار الواردة بعد الحاكم يجدها لا تخلو من ضعف في إسنادها إما لضعف رواتها أو إبهام في بعضها، فهي وإن كانت معلولة إلا أنه يستأنس بها في باب الفضائل.

أبرز معالم البناء المنهجي المستنبطة من هذا النموذج:

- ❖ عناية الإمام ابن كثير بجوانب من علوم القرآن الكريم، منها: علم المكي والمدني، وعلم فضائل السور.
- ❖ حرص الإمام ابن كثير على إيراد الآثار الصحيحة والمقبولة فيما يتعلق بالسورة وما يتصل بها من علوم، وترتيبها ترتيبًا منطقيًا تنازليًا بدءًا من الأصح فما دون.
- ❖ ظهور الصنعة الحديثية التي يتمتع بها الإمام ابن كثير، وذلك من خلال استطراده في بيان الرجال وحالهم، وذكر كلام النقاد على الآثار والروايات الحديثية وبيان أحكامها.

المبحث الثاني: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

الدراسة والتحليل(١):

استفتح الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى تفسير الآية بقوله: "**يقول تعالى آمرًا خلقه بتقواه، وهي عبادته وحده لا شريك له، ومنبهًا لهم على قدرته التي خلقهم بها من نفس واحدة، وهي آدم عليه السلام ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ وهي حواء عليها السلام، خلقت من ضلعه الأيسر من خلفه وهو نائم، فاستيقظ فرآها فأعجبته، فأنس إليها وأنست إليه**".

هنا نجد الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى قد ضمن هذه الأسطر القليلة معلومات وفوائد جليلة، فنراه راعى في النداء بالتقوى فعلَ الأمرِ وحكمه من الوجوب وما فيه من التنبيه فقال: "**آمرًا**"، "**ومنبهًا**"، ونراه فسر الناس بعموم الخلق فقال:" **خَلْقَه**"، واختار من بين معاني التقوى: إفراد الله تعالى بالتوحيد والعبادة؛ فقال: "**بتقواه وهي عبادته وحده لا شريك له**"، وتفطن إلى صلة الموصول ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ وأنها ترمي إلى التأكيد على أمر يشترك في تقريره كل من سلمت فطرته من الناس ولا يجحده إلا المتكبرون المعاندون وهو توحيد الربوبية المتمثل بالاعتراف بأنه هو وحده الخالق الموجد المبدئ، وذلك بقوله:" **ومنبهًا لهم على قدرته التي خلقهم بها**" فقرن بين توحيد الألوهية والربوبية.

ثم راح يميط اللثام عن الإبهام الحاصل في النفس الواحدة فقال: "**التي خلقهم بها من نفس واحدة، وهي آدم عليه السلام**"، وبين المراد بقوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ فقال: "**وهي حواء عليها السلام، خلقت من ضلعه الأيسر من خلفه وهو نائم، فاستيقظ فرآها فأعجبته، فأنس إليها وأنست إليه**". وأعقب ذلك بذكر أحاديث وآثار تؤكد المعنى وتوضحه، فبدأ بذكر أثر عن ابن أبي حاتم بسنده إلى ابن عباس رضي الله عنهما؛ فقال: "

(١) ينظر نص النموذج في: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٢: ٢٠٦-٢٠٧.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا مُحَمَّد بن مقاتل، حدثنا وكيع، عن أبي هلال، عن قتادة، عن ابن عباس قال: خلقت المرأة من الرجل، فجعل نهمتها في الرجل، وخلق الرجل من الأرض، فجعل نهمته في الأرض، فاحبسوا نساءكم"، والشاهد منه قوله: " **خلقت المرأة من الرجل**"، ولم يتعرض لهذا الأثر بنقد ولا بيان لرجال الإسناد، ومعلوم أن قتادة لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهما، ثم ذكر حديثًا شريفًا فقال: "**وفي الحديث الصحيح: "إن المرأة خلقت من ضِلَع، وإن أعوج شيء في الضِلَع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج**"، والشاهد منه قوله صلى الله عليه وسلم: "**إن المرأة خلقت من ضِلَع**"، ونلحظ هنا عدم تطرقه لذكر رجال الإسناد وبيان حالهم والاكتفاء بالحكم بصحة الحديث إذ لا داعي لذلك فالحديث في الصحيحين من رواية أبي هريرة ﷺ[(١)]، ونلحظ كذلك تقديمه ذكر الأثر على الحديث وذلك لكون الأثر ألصق بتفسير الآية، فالأثر منطبق بتمامه على الآية وتفسيرها، وأما الحديث فهو في بيان تفاصيل خلق حواء من آدم وكيفيته فانطباقه جزئي، وإنما أورده ليستدل به على ما ذهب إليه من أنها خلقت من ضلعه الأيسر.

ثم انتقل إلى تفسير قوله تعالى: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ فقال: " **أي: وذرأ منهما، أي: من آدم وحواء رجالًا كثيرًا ونساء، ونشرهم في أقطار العالم على اختلاف أصنافهم وصفاتهم وألوانهم ولغاتهم، ثم إليه بعد ذلك المعاد والمحشر**"، فنراه هنا يعتني ببيان المفردة القرآنية ويحاول أن يستقصي معانيها ويذكر ما يلائم السياق منها، فقد ذكر للفظ: ﴿بَثَّ﴾ معنيين؛ هما: ذرأ، ونشر.

كما ويعتني بملاحظة دلالة اللفظ الواحد على المعاني الكثيرة ويبرز التكامل بينها،

(١) البخاري، الجامع المسند، كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، (٤: ١٣٣)، والنيسابوري، مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، كتاب الرضاع باب الوصية بالنساء، تحقيق: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، (بيروت، دار إحياء التراث العربي)، ٢: ١٠٩١.

فيتدبر الآية ويستخلص منها معانيَ شمولية توحي بسعة اللفظ القرآني في معانيه، فالمتأمل لقوله –رحمه الله–: "**ذرأ**"، ثم قوله: "**نشرهم في الأقطار**"، ثم قوله: "**إليه بعد ذلك المعاد**" ؛ يلحظ أنه راعى في لفظ: ﴿بَثَّ﴾، ثلاث مراحل: مرحلة بداية التكوين والإيجاد، ثم مرحلة المعاش والإمداد، ثم مرحلة المرجع والمعاد، وهذه المراحل الثلاث مراحل حياة الإنسان الحقيقة، وكأنه يريد أن ينبه بالأدنى على الأعلى، فالخالق هو الرازق هو المعيد، وهو الذي يستحق أن يصرف إليه التوحيد، المأمور به بالآية في قوله تعالى: ﴿ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ﴾.

ويمكن القول بأن الإمام ابن كثير –رحمه الله تعالى– عرج على جميع معاني البث في اللغة، فالبث في أصله اللغوي يضم معنيين هما: التفريق، وإثارة الشيء وإظهاره[1]، فقوله: "**ذرأ**" وقوله:" **إليه بعد ذلك المعاد**"؛ لاحظ فيهما معنى إظهار الشيء؛ فالإيجاد والمعاد نوع من الإظهار، وقوله: " **نشرهم في الأقطار**" لاحظ فيه معنى التفريق.

ويعتني كذلك ببيان مرجع الضمير، فقد أوضح أن الضمير في قوله تعالى: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا﴾ يرجع إلى النفس وزوجها فقال: "﴿مِنْهُمَا﴾ **أي: من آدم وحواء**".

ثم انتقل لشرح معنى قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾؛ ففسرها على قراءة الجمهور[2]، بنصب ﴿ٱلْأَرْحَامَ﴾، وسلط الضوء على بيان أربعة أمور وهي: معنى تقوى

---

(١) ينظر: الدينوري، عبد الله بن مسلم، "غريب القرآن" تحقيق: أحمد صقر، (دار الكتب العلمية، ١٩٧٨م)، ١١٨، والأصفهاني، الحسن بن مُحَمَّد، "المفردات في غريب القرآن"، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، (ط:١، دمشق، دار القلم، ١٤١٢هـ)، ١٠٨، والرازي، أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام مُحَمَّد هارون، (دار الفكر، ١٩٧٩م)، ١٧٢/١.

(٢) قرأ بها القراء العشرة عدا حمزة، وسيأتي بيان قراءته. يُنظر: ابن الجزري، مُحَمَّد بن مُحَمَّد، "النشر في القراءات العشر"، تحقيق: علي مُحَمَّد الضباع، (المطبعة التجارية الكبرى)، ٢: ٢٤٧. ويُنظر لمعنى هذه القراءة: ابن خالويه، الحسين بن أحمد، "الحجة في القراءات السبع"، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، (ط:٤، بيروت، دار الشروق، ١٤٠١هـ)، ١١٨، والفارسي، الحسن بن أحمد، "الحجة للقراء السبعة"، تحقيق: بدر الدين قهوجي، وبشير جويجابي، (ط: ٢، دمشق، دار المأمون للتراث، ١٩٩٣م)، ٣: ١٢١، والحلبي، أحمد بن يوسف، "الدر المصون في علوم الكتاب المكنون"، تحقيق:

=

الله، ومعنى السؤال بالله، ومعنى تقوى الأرحام –على قراءة النصب–، ومعنى السؤال بالأرحام –على قراءة الخفض–.

فأما التقوى ففسرها مرة بالطاعة والعبادة، فقال: "**واتقوا الله بطاعتكم إياه**"، ومرة بلازم التقوى من التعظيم والإكبار الملجئ إلى الوفاء بالعقد والعهد الموثق به سبحانه وتعالى فأورد قول الضحاك: "**واتقوا الله الذي به تعاقدون وتعاهدون**"، وهذان التفسيران يتفرعان عن ملاحظته للقوم المخاطبين بالأمر في الآية الكريمة، ففي الأول راعى توجهه لفئة خاصة من الناس المخاطبين بأول الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ وهم المؤمنون الموحدون، وأما الثاني فراعى توجهه لعموم المخاطبين من الناس ولاحظ فيه القوم المشركين ضرورة؛ لما كان منهم من تعظيم العهود الموثقة بذكر الله عز وجل.

وأما بيان معنى السؤال بالله؛ ففسره بقول إبراهيم ومجاهد والحسن: "**أي: كما يقال: أسألك بالله وبالرحم**".

وأما بيان معنى تقوى الأرحام؛ ففسره بقول جملة من المفسرين كابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، والحسن، والضحاك، والربيع وغيرهم –بأنه النهي عن قطعها والأمر بصلتها وبرها–؛ فقال: "**واتقوا الأرحام أن تقطعوها، ولكن بروها وصلوها**".

وأما بيانه معنى السؤال بالرحم ففسره بقول إبراهيم ومجاهد والحسن: "**أي: كما يقال: أسألك بالله وبالرحم**".

وأعقبه بتوجيه قراءة الخفض، ومفاده أن لفظ ﴿ٱلْأَرْحَامِ﴾ معطوف على الضمير في: ﴿بِهِۦ﴾ فقال: " **وقرأ بعضهم: ﴿ٱلْأَرْحَامِ﴾ بالخفض على العطف على الضمير في ﴿بِهِۦ﴾، أي: تساءلون بالله وبالأرحام، كما قال مجاهد وغيره**"، وهنا نراه أعاد حرف الجر فقال: "**وبالأرحام**"؛ وكأنه يميل إلى القول بتكرار حرف الجر عند عطف الاسم الظاهر على الضمير، ويقوي هذا صنيعه بعد من ذكر الأثر المكرر فيه حرف الجر، وعطْفِه عليه بالكاف

أحمد محمد الخراط، (دمشق، دار القلم)، ٣: ٥٥٤، ومعلوم أن الإمام ابن كثير بنى تفسيره وفق قراءة الإمام أبي عمرو البصري.

بقوله: "**كما**" فقال: " **كما قال مجاهد وغيره**": يقصد قولهم: "**كما يقال: أسألك بالله وبالرحم**".

ونلاحظ أنه اعتنى بذكر القراءتين، وتوجيههما، وفي توجيهه لهما انتصار ضمني لقراءة الخفض إذ بيان حجيتها من اللغة والأثر دليل قاطع على صحتها والرد على منكرها.

ثم شرع يفسر قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾؛ فقال:" **أي: هو مراقب لجميع أعمالكم وأحوالكم كما قال:** ﴿ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدٌ ﴾ [المجادلة: ٦]، **وفي الحديث الصحيح: "اعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك"، وهذا إرشاد وأمر بمراقبة الرقيب**".

في هذه المقطع نجد الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى يركز على الجانب الأثري من تفسيره، وإن كان لم يغفل جانب الرأي، فنراه يفسر الرقيب: بالمراقب، مبالغة في الرقابة، وهو بذلك يعرج على بيان الدلالة المعنوية للوزن الصرفي: فعيل (رقيب)، وأنه بمعنى اسم الفاعل للفعل الرباعي: (راقب)، فإن وزن فعيل يأتي للدلالة على الفاعل نحو: الرحيم بمعنى الراحم، ويأتي للدلالة على المفعول نحو: الرجيم بمعنى المرجوم[1]، ثم يوضح دلالة شبه الجملة ﴿ عَلَيۡكُمۡ ﴾: فيفسر متعلق فعل المراقبة فيها -وهو حرف الجر (على)- باللام، فيقول: (**مراقب لجميع**)، ويفسر الإبهام في ضمير الجمع (**كم**) بأعمال الخلق وأحوالهم؛ فيقول: "**مراقب لجميع أعمالكم وأحوالكم**"، ثم يذكر آية تطابق المعنى وحديثًا يفصله، فيقول: "**كما قال:** ﴿ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدٌ ﴾ [المجادلة: ٦]، **وفي الحديث الصحيح: "اعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك"**، فرؤية الله تعالى له عين المراقبة، ونلاحظ أنه لم يتعرض للحديث بالتعليق مكتفيًا بالإشارة إلى صحته[2]، ويختم تفسيره للآية بما استشعره من معانيها، وبما تدبره من أسلوبها المحكم وما استشفه من بنائها، فلاحظ أسلوبَ التأكيد

(١) التفتازاني، مسعود بن عمر، "شرح تصريف العزي" (ط:١، جدة، دار المنهاج، ٢٠١١م)، ١٣٥.
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، وفيه: "أخبرني عن الإحسان. قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك". ينظر: مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، (٣٦/١)

باستعمال الأداة: ﴿إِنَّ﴾ المنبئ بأهمية الأمر وضرورة العناية به، والإظهارَ في مقام الإضمار ﴿إِنَّ ٱللَّهَ﴾ -فلم يقل: (إنه)-؛ الموحي بالتأكيد على استحضار عظمة الرقيب وضرورة أن لا تغفل العيون ولا تسهو القلوب عن ملاحظة مراقبته سبحانه، والحصرَ بتقديم متعلق المراقبة ﴿عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ المفيد استشعار اختصاص توجيه المعنى للمخاطبين وأنهم هم المقصودون به الملاحظون أصالة ؛ فقال: "**وهذا إرشاد وأمر بمراقبة الرقيب**"؛ فنلحظ هنا أن الآية خبرية ليس فيها أمر ولا إرشاد ظاهرًا، وإنما هي ببلاغتها وأسلوب بيانها وما فيها من تراكيب مسبوكة تحمل في طياتها أمرًا وإرشادًا لمن عقل وتأمل وتدبر.

ثم نراه يتأمل تركيب الآية ويتدبر مفرداتها ويلاحظ وجوه اختيار ألفاظها، ومن ذلك إيراده علة التذكير باشتراك أصل الخلق في الأب والأم وأنه سبيل إلى التعاطف والتكاتف والتراحم بينهم؛ فقال:" **ولهذا ذكر تعالى أن أصل الخلق من أب واحد وأم واحدة؛ ليعطف بعضهم على بعض، ويحننهم على ضعفائهم**"، وهذا منه اهتمام بإبراز العلاقة الاتصالية بين الجمل؛ المؤدية لتحقيق التوافق بينها، وهو ما يعرف بعلم المناسبات.

وبعد ذلك أورد حديثًا صحيحًا عند مسلم، وفيه قصة وفد من مضر قدموا على النبي ﷺ وهم في حالة يرثى لها من الفقر والفاقة، فتمعر وجه النبي ﷺ ودعا لاجتماع المسلمين ثم خطب فيهم ﷺ وذكر ثلاث آيات، منها الآية التي بين أيدينا، وهذه الخطبة تعرف بخطبة الحاجة، ووجه اتصال الحديث بالآية كونه من جانب التدبر العملي، وهو الدعوة إلى التقرب إلى الله بالطاعة والحث على الصدقة، وهو أحد معنيي التقوى المأمور بهما في الآية، وهو ما تمثله النبي ﷺ سلوكًا عمليًا بدعوته، فقد حضهم على الصدقة والتكاتف بما يحقق التكافل الاجتماعي ويحفظ للأمة نسيج وحدتها، وهذا نص كلام الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى: "**وقد ثبت في صحيح مسلم، من حديث جرير بن عبد الله البجلي؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه أولئك النفر من مضر –وهم مجتابو النِّمار** [1]**–أي من**

(١) النِّمار- بكسر النون-: جمْع نَمِرة بفتحها، وهي ثياب صوف فيها تنمير؛ كأنَّها أُخذت من لون النَّمر؛ لِمَا فيها من السَّواد والبياض. وقوله: مجتابي النِّمار، أي: خَرَّقوها وقوَّروا وسَطَها. ينظر:

=

عريهم وفقرهم– قام فخطب الناس بعد صلاة الظهر فقال في خطبته: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ﴾ [النساء: ١] **حتى ختم الآية وقال:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ [الحشر: ١٨] **ثم حضهم على الصدقة فقال: "تصدق رجل من دينارِه، من درهمِه، من صاع بره، صاع تمره...** " وذكر تمام الحديث.

ثم ذكر شواهد لهذا الحديث من رواية ابن مسعود ﷺ فقال: "**وهكذا رواه الإمام أحمد وأهل السنن عن ابن مسعود في خطبة الحاجة، وفيها ثم يقرأ ثلاث آيات هذه منها:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ﴾ **الآية**". وليس ذكره للشواهد تقوية للحديث السابق فهو ثابت في صحيح مسلم، وإنما ليؤكد على عظم الأمر الوارد في الآية والذي كان يستشعره ﷺ فيداوم على ذكره والتذكير به في كل المناسبات والمقامات وفي أشد الظروف، فتعدد الروايات يفيد تعدد المناسبات والأحوال والهيئات التي قيل فيها، كما وليشير إلى تسمية الخطبة الواردة فيها هذه الآيات بخطبة الحاجة.

أبرز معالم البناء المنهجي المستنبطة من هذا النموذج:

- ❖ عنايته الضمنية بعلم الوجوه والنظائر، فنراه يفسر التقوى بمعنيين، الأول: بالتوحيد وترك الشرك، والثاني: بالطاعة والعبادة والتقرب إلى الله عز وجل.
- ❖ عنايته بعلم المناسبات في موضعين: الأول: في بيان علة الاقتران في مجيء الأمر بالتقوى– التوحيد وترك الشرك– وذِكْر الخلق، وهو اقتران بين توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية، الثاني: في بيان وجه المناسبة بين التذكير بأصل الخلق والأمر بصلة الأرحام وبرها.
- ❖ عنايته بالمفردة القرآنية، وتركيزه على استقصاء جميع دلالات اللفظ وعرضها بأسلوب يحقق التكامل بينها، ويظهر ذلك عند بيانه للفظ: ﴿بَثَّ﴾.

النووي، يحيى بن شرف، "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، (ط:٢، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ)، ٧: ١٠٢، وابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٥: ١١٨.

❖ عنايته بإيضاح المبهم وبيان المجمل، فقد أوضح الإبهام الحاصل في النفس الواحدة وزوجها، مدعمًا تفسيره بأحاديث وأثار واردة بذلك، وأوضح الإبهام في الضمير ﴿عَلَيۡكُمۡ﴾.

❖ ملاحظته للوزن الصرفي للكلمة وبيان دلالته المعنوية، كما في لفظ: (رقيب)، بوزن فعيل وما يحمله من المبالغة، وتفسيره بـ: مراقب: اسم فاعل من الرباعي.

❖ اهتمامه بتفسير الآية الكريمة بأصح طرق التفسير وهما القرآن الكريم والسنة النبوية، ويظهر ذلك جليًا عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾، فقد ذكر آية وحديثاً يجليان معنى الآية ويوضحان دلالتها.

❖ الاكتفاء بالتصريح بصحة الحديث عن ذكر إسناده وبيان رجاله.

❖ تدبره لمقاصد الآيات بما تحتويه من أوامر وإرشادات، وتدبره هنا على نوعين: الأول: استشعار وانفعال وجداني، والثاني: سلوك عملي تطبيقي، فأما الأول: فكما في صنيعه رحمه الله بعد تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾؛ حيث قال: "**وهذا إرشاد وأمر بمراقبة الرقيب**"، وأما الثاني: فما كان من استحضاره فعل النبي ﷺ في خطبة الحاجة وما تمثله من الحض على الإنفاق والصدقة، وهي الطاعة المجسدة للمعنى العملي للأمر بالتقوى.

❖ عنايته بالقراءات القرآنية، وبيان وجهها، وملاحظة تنوع المعنى عند اختلافها، والحرص على الانتصار لها بالدفاع الضمني عنها، كما في بيان القراءات الواردة في لفظ ﴿ٱلۡأَرۡحَامِ﴾، بالنصب والخفض.

❖ عنايته ببيان مرجع الضمير، كما في قوله تعالى: ﴿وَبَثَّ مِنۡهُمَا﴾، فقد أرجعه إلى النفس الواحدة وزوجها.

❖ ملاحظته احتمالات المقصود بالخطاب في الآيات، كما في الأمر الثاني بالتقوى عند قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَ﴾، فقد لاحظ فيه العموم والخصوص، عموم الناس، وخصوص المسلمين.

❖ ملاحظته الأساليب البلاغية البيانية في الآية من: التقديم والتأخير، والحصر، والتأكيد، والإظهار في مقام الإضمار، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾، ويظهر أثر

ذلك فيما تمخض عنه من تدبر واستشعار لدلالات تلك الأساليب.

المبحث الثالث: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣]

الدراسة والتحليل(١):

هنا نجد الإمام ابن كثير يفسر الآية مراعيًا بيان ما حذف منها اختصارًا؛ لوضوحه ولدلالة السياق عليه، فقد لاحظ في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ [النساء: ٣] حذف السبب الملجئ للخوف؛ فأبان بأنه تعداد النساء؛ فقال: "**أي: فإن خشيتم من تعداد النساء**"، وهو المشار إليه سابقًا بقوله تعالى: ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ [النساء: ٣]، وفسر الخوف بالخشية فقال: "**فإن خشيتم**".

ولاحظ أيضًا حذف متعلق المخوف منه (عدم العدل)، وأنه واقع بين النساء (الزوجات) فقدر: (**بينهن**)، فقال: "**ألا تعدلوا بينهن**"، واستعمل الضمير ولم يستعمل الاسم الظاهر لاكتفائه بذكره سابقًا واستشهاده له بالآية ﴿مِنَ النِّسَاءِ﴾.

ثم أعقب ذلك بآية تشير إلى أنه ليس في مقدور الرجل العدل بين عدة نساء تحت ذمته، فهو إن عدل بينهن في النفقة، لم يستطع أن يعدل في الميل القلبي، فقال: "**كما قال تعالى**: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾[النساء: ١٢٩]"؛ وهنا نلحظ ذكاء الإمام ابن كثير في استشهاده بهذه الآية الكريمة ليقوي بها آراءه التفسيرية؛ فهي تشير صراحة إلى عدم تحقق العدل التام بين الزوجات، وهذا المعنى بيان لقوله تعالى: ﴿أَلَّا تَعْدِلُوا﴾، وفيها بيان لمتعلق المخوف منه المحذوف "**بينهن**" المفسَّر بقوله تعالى –هنا–: ﴿بَيْنَ النِّسَاءِ﴾، كما أن فيها إشارة ضمنية إلى السبب الملجئ للخوف وهو التعداد ويدل عليه ورود صيغة الجمع ﴿النِّسَاءِ﴾، وفيها بيان أن العدل يقتضي جريان حكمه وجود طرفين فأكثر، وهذا حاصل في تعداد النساء.

---

(١) ينظر نص النموذج في: ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٢: ٢١٢– ٢١٣.

وفي إيراده قوله عز وجل: ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩] تنبيه على كلام افتراضي كأنه يقول: فإن قال قائل: فإن أمكنني العدل بين عدة نساء وزال المخوف منه فلا يلزمني الاقتصار على واحدة، فالجواب: أن ذلك متعذر لأن الله يقول: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩].

ثم نراه يفسر المقطع على وجه النصب في لفظ: ﴿فَوَٰحِدَةً﴾ فيقول: "**فمن خاف من ذلك فيقتصر على واحدة**"، ومعلوم أن فيه قراءتين النصب والرفع، فتوجيه النصب: فاختاروا أو انكحوا واحدة، وتوجيه الرفع: فواحدة كافية، أو فالمُقْنِعُ واحدة(١).

ثم عكف على بيان غريب اللفظ القرآني ﴿تَعُولُواْ﴾ من قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء: ٣] فأورد ثلاثة من أقوال المفسرين، الأول أنه بمعنى: "**تكثر عيالكم**" – فتكون كثرة العيال مظنة إثقال كاهل العائل فلربما لم يستطع سد جوعتهم ولا توفير عوزتهم ولا تلبية احتياجاتهم ومتطلباتهم– وعزاه إلى زيد بن أسلم وسفيان بن عيينة والشافعي، وأورد دليلهم من القرآن الكريم ولغة العرب، فأما الذي من القرآن الكريم فقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ [التوبة: ٢٨] فقال: "**أي: فقرًا**"، وقواه بسياق الآية بجواب الشرط بعد في قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ﴾ [التوبة: ٢٨]؛ فالوعد بالإغناء طمأنة لمخوف منه، وهو في مقابله، ومقابل الغنى الفقر.

وأما الذي من لغة العرب:

فقول الشاعر:

"فَمَا يَدْرِي الْفَقِير مَتَى غِنَاهُ وَمَا يَدْرِي الْغَنِيّ مَتَى يَعِيل"

(١) قرأ أبو جعفر بالرفع، وقرأ الباقون بالنصب. ينظر: ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، (٢: ٢٤٧)، وينظر لمعنى هذه القراءة: البناء، أحمد بن مُحَمَّد، "إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر"، تحقيق: أنس مهرة، (ط:٣، لبنان، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٦م)، (٢٧٣)، والحلبي، الدر المصون: (٣: ٥٦٦-٥٦٧).

وقول العرب: "**عَالَ الرَّجُل يَعِيل عَيْلَة إِذَا افْتَقَرَ**"، ثم عقب على هذا الرأي ونقده موهنًا له ومظهرًا علة ضعفه فقال: "**ولكن في هذا التفسير ها هنا نظر؛ فإنه كما يخشى كثرة العائلة من تعداد الحرائر، كذلك يخشى من تعداد السراري أيضًا**".

ثم ذكر القول الثاني وهو ما يميل إليه في تفسير هذا اللفظ وأنه بمعنى: الجور، وعزاه إلى جمهور المفسرين، فقال: "**والصحيح قول الجمهور**: ﴿ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء: ٣] أي: لا تجوروا "، ودلل لذلك بلغة العرب والأثر.

فأما لغة العرب، فأولها قولهم: "**عال في الحكم: إذا قسط وظلم وجار**"، وثانيها: قول أبي طالب في قصيدته المشهورة:

" **بِمِيـــزَانِ قِسْـــطٍ لَا يَخِـــيسُ شَـــعِيرَةً لَـــهُ شَـــاهِدٌ مِـــنْ نَفْسِـــهِ غَيْـــرُ عَائِـــلِ**"

وثالثها: ما كتبه عثمان بن عفان ﷺ إلى أهل الكوفة في شيء عاتبوه فيه: "**إني لست بميزان لا أعول**".

وأما الأثر فهو ما يروى عن أم المؤمنين عائشة ﷺ في تفسير الآية، وأنه بمعنى: تجوروا؛ فقال: "**وقد روى ابن أبي حاتم، وابن مردويه، وأبو حاتم ابنُ حبان في صحيحه، ....، عن عائشة عن النبي ﷺ ﴿ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء: ٣] قال: "لا تجوروا"**. وحكم على الأثر بالوقف على عائشة ﷺ مستندًا لذلك بنقد أبي حاتم الذي ينقله عنه ابنه؛ فقال: "**قال ابن أبي حاتم: قال أبي: هذا حديث خطأ، والصحيح: عن عائشة: موقوف**".

ثم ذكر القول الثالث، وأنه بمعنى: تميلوا؛ ونقل ذلك عن ابن أبي حاتم بقوله: " **وروي عن ابن عباس، وعائشة، ومجاهد، وعكرمة، والحسن، وأبي مالك وأبي رزين والنخعي، والشعبي، والضحاك، وعطاء الخراساني، وقتادة، والسدي، ومقاتل بن حيان: أنهم قالوا: لا تميلوا**".

والحقيقة أن بين القولين الأخيرين ترابطًا وتلازمًا، فالجور نوع من الميل، ولعل لفظ الجور أوسع من لفظ الميل في تفسير الآية، فالجور يشمل الأمور المادية العينية والمعنوية القلبية، وأما الميل فيتجه نحو الأمور القلبية غالبًا، والعلم عند الله تعالى.

أبرز معالم البناء المنهجي المستنبطة من هذا النموذج:

❖ تقديره لمواضع الحذف والاختصار في الآية الكريمة مستدلًا لما يقدره بالآيات الكريمة والسياق القرآني.

- ❖ عنايته بغريب الألفاظ وذكره الأقوال التفسيرية الواردة فيها، وعزوها إلى قائليها.
- ❖ عنايته بإيراد الأدلة على صحة الأقوال التفسيرية المذكورة، وهي تدور بين آيات القرآن الكريم والأحاديث الشريفة ولغة العرب وأشعارهم.
- ❖ موازنته بين الأقوال التفسيرية ونقدها، والترجيح بينها، وذكر علة التضعيف وسبب الترجيح.
- ❖ أمانته العلمية في توثيق النصوص وعزوها إلى مصادرها وقائليها.

المبحث الرابع: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ٤].

الدراسة والتحليل(١):

هنا تظهر براعة الإمام ابن كثير –رحمه الله تعالى– في عرض الأقوال والجمع بينها، فعند تفسير الغريب القرآني وهو لفظ ﴿نِحْلَةً﴾، نراه يورد جملة من أقوال المفسرين ويعزوها إلى قائليها، فيقول: "**قال ابن عباس** ﷺ: **المهر، وقالت عائشة** ﷺ: **فريضة، زاد ابن جريج: مسماة، وقال ابن زيد: النحلة في كلام العرب: الواجب**"، ثم جمع بين هذه الأقوال فقال: "**ومضمون كلامهم: أن الرجل يجب عليه دفع الصداق إلى المرأة حتمًا، وأن يكون طيب النفس بذلك، كما يمنح المنيحة ويعطي النحلة طيبًا بها، كذلك يجب أن يعطي المرأة صداقها طيبًا بذلك، فإن طابت هي له به بعد تسميته أو عن شيء منه فليأكله حلالًا طيبًا**". فقوله رحمه الله: "**الصداق**" إشارة إلى قول ابن عباس: "**المهر**"، وقوله: "**حتمًا**" إشارة إلى قول عائشة ﷺ: "**فريضة**"، وقوله: "**بعد تسميته**" إشارة إلى قول ابن جريج: "**مسماة**"، وقوله: "**كذلك يجب أن يعطي**" إشارة لقول ابن زيد: "**الواجب**".

أبرز معالم البناء المنهجي المستنبطة من هذا النموذج:

- ❖ مراعاته تنوع الأقوال التفسيرية، وقدرته على الجمع بينها، والصدور بمعنى شمولي.

(١) ينظر نص النموذج في: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٢: ٢١٣).

❖ اتباعه أسلوب التسلسل المنطقي في عرض الأقوال، من الأساس الأصيل فالزيادات، فالقول بأن معنى النحلة: "المهر"؛ بمنزلة تأسيس للمعنى، ثم القول بأنها "الفريضة" زيادة تكميلية، ثم قول ابن جريج: "مسماة" زيادة بيانية، ثم قول ابن زيد: "واجب" زيادة توضيحية تأكيدية للفريضة.

❖ أمانته العلمية بعزو الأقوال إلى قائليها.

المبحث الخامس: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ﴾ [النساء: ١١].

الدراسة والتحليل(١):

يشير الإمام ابن كثير في تفسيره للآية الكريمة –هنا– إلى حكمة التشريع الإلهي والعدل الرباني في قسمة المواريث وتوزيع الأنصبة، وهو بهذا ينتصر للقرآن الكريم ويرد المطاعن التي تلمز بظلم المرأة في العطية، فبدأ بتفسير الوصية بالأبناء بلازمها وهو العدل في العطية والقسمة بينهم بالسوية، فقال: "**فقوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾ أي: يأمركم بالعدل فيهم**"، ثم راح يوضح كيف أنصف القرآن الكريم المرأة وأكرمها، وذلك من وجهين: الأول: في أن فرض لها نصيبًا مقدرًا، وهو ما كانت محرومة منه في الجاهلية؛ فقال: " **فإن أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الإناث، فأمر الله تعالى بالتسوية بينهم في أصل الميراث**"، الثاني: في أن عَلَّلَ التفاوتَ بين الرجل والمرأة في النصيب؛ فقال: "**وفاوت بين الصنفين، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين؛ وذلك لاحتياج الرجل إلى مؤنة النفقة والكلفة ومعاناة التجارة والتكسب وتجشم المشقة، فناسب أن يعطى ضعفي ما تأخذه الأنثى**"، فالمتأمل لهذا الوجه يدرك أن الأنثى مكرمة معززة بهذا التقسيم، فإن المقدار الزائد المعطى للذكر يرجع فيصب في منفعتها وحاجاتها، إذ إن الذكر هو من يتحمل نفقات المهور والإعاشة والإسكان والتطبيب والاحتياجات اليومية،

(١) ينظر نص النموذج في: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٢: ٢٢٥-٢٢٦).

ولا تتحمل الأنثى من هذا شيئًا، فيبقى نصيبها محفوظًا ومصانًا بل يزيد بما يمنحه لها الذكر من الوجوه المختلفة.

كما اعتنى الإمام بإيراد الاستنباطات والتأملات في مختلف المجالات العلمية، وهنا يورد استنباطًا لطيفًا مفاده أن الله عز وجل أرحم بخلقه من والدِيهم، فيقول: " **وقد استنبط بعض الأذكياء من قوله تعالى:** ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾ **أنه تعالى أرحم بخلقه من الوالد بولده، حيث أوصى الوالدين بأولادهم، فعلم أنه أرحم بهم منهم**"، واستدل لهذا المعنى اللطيف بالحديث الشريف الصحيح وفيه: **أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة من السبي تدور على ولدها، فلما وجدته أخذته فألصقته بصدرها وأرضعته. فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: "أترون هذه طارحة ولدها في النار وهي تقدر على ذلك؟ " قالوا: لا يا رسول الله: قال: "فوالله لله أرحم بعباده من هذه بولدها"**، ووجه الدلالة من الحديث قوله ﷺ: "**فوالله لله أرحم بعباده من هذه بولدها**"، ووجه الاستنباط في الآية: أن الوالدين مفطوران على العناية بأولادهم ورعايتهم والاهتمام بهم، وهما من يجتهدان في التوصية عليهم، ومعلوم أن الوصية فيها مزيد رعاية وعناية واهتمام وتصدر من رحيم رؤوف بالموصى به، ولا يتصور توجيهها للوالدين إلا من جهة أعلى وأرحم منهم بأبنائهم، ولما كانت الوصية للآباء بالأبناء صادرة من الله عز وجل دل على أن الله أرحم بالأبناء من آبائهم.

ثم تعرض لنقد قول من يقول بوجود ألفاظ زائدة في آيات القرآن الكريم، ومدار الحديث في ذلك –هنا– على لفظ: ﴿فَوۡقَ﴾؛ فقالت طائفة إن المعنى: " **فإن كن نساء اثنتين** "، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿فَٱضۡرِبُواْ فَوۡقَ ٱلۡأَعۡنَاقِ﴾ [الأنفال: ١٢]، فقال: " **وهذا غير مسلم لا هنا ولا هناك**"، ثم علل ضعف هذا القول بوجوه:

أولها: أن القرآن الكريم منزه عن وجود الزيادة التي لا فائدة منها فقال: "**فإنه ليس في القرآن شيء زائد لا فائدة فيه وهذا ممتنع**".

الثاني: أن السياق القرآني لا يسعفه فإنه: "**لو كان المراد ما قالوه لقال: فلهما ثلثا ما ترك، وليس**﴿فَلَهُنَّ﴾.

الثالث: تضعيف الوجه بتقوية الوجه المقابل له، وذلك بعدة مسالك؛ منها:

➢ الاستدلال العقلي بمفهوم الموافقة بطريق الأولى، وهو استنباط فقهي دقيق ومبلغ في الفهم عميق؛ فقال: "**وإنما استفيد كون الثلثين للبنتين من حكم الأختين في الآية الأخيرة، فإنه تعالى حكم فيها للأختين بالثلثين. وإذا ورث الأختان الثلثين فلأن يرث البنتان الثلثين بطريق الأولى**".

➢ الاستدلال بمنطوق القرآن الكريم، فَإِنَّ الآية الكريمة: ﴿وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ﴾، بينت أن نصيب البنت الواحدة النصف، ولو كان للبنتين النصف لنص عليه كذلك؛ فقال: "**فلو كان للبنتين النصف أيضًا لنص عليه، فلما حكم به للواحدة على انفرادها دل على أن البنتين في حكم الثلاث، والله أعلم**".

➢ الاستدلال العملي التطبيقي بالسنة النبوية كما في: حديث جابر ﷺ أن رسول الله ﷺ حكم لابنتي سعد بن الربيع ﷺ بالثلثين.

أبرز معالم البناء المنهجي المستنبطة من هذا النموذج:

- ❖ انتصاره لآيات القرآن الكريم والدفاع عنها.
- ❖ تضمينه للاستنباطات، وبيان وجهها وطريق الوصول إليها، والاستدلال لصحتها بالأدلة والبراهين الصحيحة.
- ❖ نقده للأقوال التفسيرية وتضعيفها بطرق عدة، منها: السياق، والمنطق، والسنة النبوية، والقرآن الكريم، وتقوية الوجه المقابل.
- ❖ تحليته تفسيره بالصبغة الاجتماعية وعنايته بقضايا الأُمَّة وشؤون حياتها.

المبحث السادس: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً﴾ [النساء: ١٢].

الدراسة والتحليل(١):

مما لا شك فيه اشتراكًا بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي، وهذا النموذج يسلط الضوء على منهجية الإمام ابن كثير رحمه الله في الربط بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي، ويظهر ذلك جليًا عند إيضاحه لمعنى الكلالة، فيقول: "**الكلالة: مشتقة من الإكليل، وهو الذي يحيط بالرأس من جوانبه**"، فهذا المعنى اللغوي، ثم ذكر المعنى الاصلاحي الشرعي: فقال: "**والمراد هنا من يرثه من حواشيه لا أصوله ولا فروعه**"، واستدل له بقول أبي بكر الصديق ﷺ حين سئل عن الكلالة، فقال: "**أقول فيها برأيي، فإن يكن صوابًا فمن الله، وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله بريئان منه: الكلالة من لا ولد له ولا والد**"، فنراه يذكر المعنى اللغوي ثم يذكر المعنى الاصطلاحي الشرعي ويستدل على صحته بتفسير الصحابي الجليل أبي بكر الصديق ﷺ، ولم يتطرق الإمام ابن كثير إلى بيان العلاقة بين المعنيين ووجه الربط بينهما، فقد ترك العنان لخيال القارئ ليستنتج وجه المناسبة بينهما، وهي -فيما يظهر لي والعلم عند الله تعالى-: أن الكلالة أو الإكليل أو التاج ونحوه، كلها تحيط بالرأس من جميع جوانبه ومتصلة به اتصالًا مباشرًا ولكنها ليست من جنس تكوينه، وكذا الميت -الذي لا أصل له من والد ولا فرع له من ولد- يرثه الأقارب المحيطون به حوله كأنهم كلالة محيطة بالرأس.

أبرز معالم البناء المنهجي المستنبطة من هذا النموذج:

- ❖ اهتمام الإمام ابن كثير بالمفردة القرآنية وإيراد معانيها اللغوية والاصطلاحية الشرعية، دون التعرض لبيان وجه العلاقة بينها.
- ❖ الاستدلال لصحة المعاني بأقوال الصحابة رضوان الله تعالى عليهم.

---

(١) ينظر نص النموذج في: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٢: ٢٣٠).

المبحث السابع: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ١٥].

الدراسة والتحليل(١):

بدأ الإمام ابن كثير تفسير هذه الآية بمقدمة تمهيدية يوضح فيها حكمة التشريع الإلهي وملاءمته لطبيعة الظروف المصاحبة لمراحل الدعوة، ومن ذلك أن أحكام نظام العقوبات تتغير وتتبدل لتصب في مرحلة الفرد والمجتمع، فتارة تخفف وأخرى تغلظ، وكل حكم يحكم فهو بحكمة الحكيم الخبير سبحانه وتعالى، فنجده يتحدث عن حكم الزنا في بداية الإسلام فيقول: "**كان الحكم في ابتداء الإسلام أن المرأة إذا زنت فثبت زناها بالبينة العادلة، حبست في بيت فلا تمكن من الخروج منه إلى أن تموت؛ ولهذا قال:** ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ﴾ **يعني: الزنا** ﴿مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا﴾ **فالسبيل الذي جعله الله هو الناسخ لذلك.**".

فنراه هنا يفسر الفاحشة: بالزنا، ويشير إلى أن المقصود بالسبيل ما جاءت به الآية والحديث من نسخ للحكم.

ثم شرع في تفصيل الحكم والاستدلال له، فبدأ بالتأكيد على القول بأنها منسوخة، واستدل لذلك بقول ابن عباس ﷺ وفيه: " **كان الحكم كذلك، حتى أنزل الله سورة النور فنسخها بالجلد، أو الرجم**". وبما جاء عن ثلة من التابعين الكرام: **فقال: "وكذا روي عن عكرمة، وسعيد بن جبير، والحسن، وعطاء الخراساني، وأبي صالح، وقتادة، وزيد بن أسلم، والضحاك: أنها منسوخة"** وأكد ذلك بقوله: **"وهو أمر متفق عليه"**.

(١) ينظر نص النموذج في: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٢: ٢٣٣-٢٣٥).

ثم انتقل بعد ذلك إلى بيان الناسخ، وذكر جملة من الأحاديث مفادها أن تفسير السبيل جاء بيانه بنص الحديث بيانًا شافيًا، وأن حكم الآية منسوخ بحكم الحديث، فالناسخ- وهو المعبر عنه بالسبيل- قوله ﷺ: "**البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم**"، والمنسوخ قوله تعالى: ﴿فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ﴾.

وقد ساق الإمام ابن كثير- رحمه الله تعالى- جملة من الأحاديث النبوية الشريفة بروايات وأسانيد مختلفة استطرادًا منه في بيان علل الأحاديث ولطائف الأسانيد والحكم عليها وبيان حال رجالها، فبدأ بذكر حديث الإمام أحمد في مسنده عن عبادة بن الصامت يقول فيه: "**كان رسول الله ﷺ إذا نزل عليه الوحي أثر عليه وكرب لذلك وتربد وجهه، فأنزل الله عز وجل عليه ذات يوم، فلما سري عنه قال: "خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب، والبكر بالبكر، الثيب جلد مائة، ورجم بالحجارة، والبكر جلد مائة ثم نفي سنة**"، ثم ذكر طرقًا أخرى لرواية الحديث منها ما عند مسلم وأصحاب السنن، وأعقبها بحكم الترمذي؛ فقال: "**وقد رواه مسلم وأصحاب السنن من طرق عن قتادة عن الحسن عن حطان عن عبادة عن النبي ﷺ ولفظه: "خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلا؛ البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم"، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح**".

وتقديمه حديث مسند أحمد على غيره لكونه كشف ملابسات نزول الآية وأفاض في توضيح حيثياتها، ونص على بيان المراد بالسبيل وهو ما ليس في الروايات الأخرى، والعلم عند الله تعالى.

ثم ذكر مذاهب الفقهاء في حكم الثيب الزاني، هل يجمع له بين الرجم والجلد، أم يقتصر على الرجم فقط؟ فقال: "**وقد ذهب الإمام أحمد بن حنبل إلى القول بمقتضى هذا الحديث، وهو الجمع بين الجلد والرجم في حق الثيب الزاني، وذهب الجمهور إلى أن الثيب الزاني إنما يرجم فقط من غير جلد**"، ثم علل رأي الجمهور: بقوله: " **قالوا: لأن النبي ﷺ رجم ماعزًا والغامدية واليهوديين، ولم يجلدهم قبل ذلك، فدل على أن الجلد ليس بحتم، بل هو منسوخ على قولهم، والله أعلم**".

وهنا نجد الإمام ابن كثير أضرب صفحًا عن ذكر آية النور، وهي قوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖ﴾ [النور: ٢]، واكتفى بالإشارة إليها في قول ابن عباس ﷺ المتقدم، وذلك لأن هذه الآية مقتصرة على بيان حكم الزاني غير المحصن، بينما الحديث نص في تفسير الآية وعام يشمل بيان حكم المحصن وغير المحصن.

أبرز معالم البناء المنهجي المستنبطة من هذا النموذج:

- ❖ عناية الإمام ابن كثير ببيان الناسخ والمنسوخ من آيات القرآن الكريم.
- ❖ اتباعه أسلوب العرض التسلسلي المنطقي للمعلومات، فنجده بدأ بمقدمة تمهيدية أوضح فيها الحكم السابق (المنسوخ) والحكم اللاحق (الناسخ)، ثم عرج على بيان المراد بمبهم الكلام كبيانه المراد بلفظ الفاحشة، والسبيل، ثم أعقبه بذكر الإجماع على وقوع النسخ في الآية وأورد طائفة من أعلام السلف من الصحابة التابعين القائلين بذلك، ثم كشف عن الناسخ للآية الكريمة وهو الحديث الشريف، ثم ذكر مذاهب الفقهاء في حكم الثيب الزاني من الجمع بين الرجم والجلد، أو الاقتصار على الرجم.
- ❖ اهتمامه بالصنعة الحديثة، واستطراده في الحكم على الأحاديث وبيان الأسانيد وحال رجالها.
- ❖ عنايته بالجانب الفقهي، وذكره لمذاهب الفقهاء ومسالك استدلالاتهم النقلية والعقلية.

المبحث الثامن: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٢].

الدراسة والتحليل(١):

سلك الإمام ابن كثير في تفسير هذه الآية مسلك الاختصار وذلك من خلال بيانه المعنى الإجمالي للآية فقال: "**يحرم تعالى زوجات الآباء تكرمة لهم، وإعظامًا واحترامًا أن توطأ من بعده، حتى إنها لتحرم على الابن بمجرد العقد عليها، وهذا أمر مجمع عليه**"، فنلحظ في هذه الأسطر القليلة جوانب من منهجه في التفسير، فقد جعل النهي ﴿وَلَا تَنكِحُوا﴾: للتحريم؛ فقال: "**يحرم**"، وَعَدَّ ﴿مَا﴾: موصولة بمعنى (التي أو اللاتي)؛ فقال: "**زوجات**"، وهو هنا يرجحها على المصدرية، ووجه الترجيح ما ذكره من سبب النزول بعد فقال: "**عن عدي بن ثابت، عن رجل من الأنصار قال: لما توفي أبو قيس -يعني ابن الأسلت-وكان من صالحي الأنصار، فخطب ابنه قيس امرأته، فقالت: إنما أعدك ولدًا وأنت من صالحي قومك، ولكن آتي رسول الله ﷺ فأستأمره. فأتت رسول الله ﷺ فقالت: إن أبا قيس توفي. فقال: "خيرًا". ثم قالت: إن ابنه قيسًا خطبني وهو من صالحي قومه. وإنما كنت أعده ولدًا، فما ترى؟ فقال لها: "ارجعي إلى بيتك". قال: فنزلت هذه الآية** ﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ **الآية**"، فالحديث فيه تحريم ذات منكوحة لا نوع نكاح(٢).

---

(١) ينظر نص النموذج في: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٢: ٢٤٥-٢٤٦.

(٢) قال السمين الحلبي: " في ﴿مَا﴾ هذه قولان أحدهما: أنها موصولة اسمية واقعة على أنواعِ مَنْ يَعْقِل، كما تقدم ذلك في قوله ﴿مَاطَابَ لَكُمْ﴾ [النساء: ٣]، وهذا عند مَنْ لا يجيز وقوعَها على آحاد العقلاء. فأمَّا مَنْ يُجيز ذلك فيقول: إنها واقعة موقعَ "مَنْ"، فـ"ما" مفعول به بقوله ﴿وَلَا =

ثم ذكر علة التحريم وهي: "**تكرمة وإعظامًا واحترامًا للآباء**"، وأشار إلى حكم متصل بالآية وهو تحريم زوجة الأب على الولد بمجرد عقد الأب عليها، وذكر الإجماع على ذلك، ثم ذكر طائفة من الأحاديث والأخبار حول سبب نزول هذه الآية والتي تليها، وعلق عليها تصحيحًا وتضعيفًا، ثم عقب بقوله:" **على كل تقدير فهو حرام في هذه الأُمَّة، مبشع غاية التبشع؛ ولهذا قال تعالى:** ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾" واستدل لتعليل التحريم بتسمية المعاصي فواحش في جملة من الآيات الواردة فيها فقال: "**ولهذا قال تعالى:** ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأنعام: ١٥١] **وقال:** ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]".

ثم شرع يوجه المتشابه اللفظي بين هذه الآية وآية تحريم الزنا فقال: " **فزاد ها هنا:** ﴿وَمَقْتًا﴾ **أي: بغضًا، أي هو أمر كبير في نفسه، ويؤدي إلى مقت الابن أباه بعد أن يتزوج بامرأته**"، فذكر الفرقَ بين الآيتين ووجهَ الزيادة بينهما وهو لفظ: ﴿وَمَقْتًا﴾، فقال: " **فإن الغالب أن من تزوج بامرأة يبغض من كان زوجها قبله**". فنجده يبين علة زيادة المقت في نكاح زوجات الآباء وهو سد باب كراهية الأبناء لآبائهم؛ لأن من يتزوج بامرأة فإنه يكره من كان زوجًا لها، وأورد قياسًا لطيفًا ينم عن علم دقيق وفهم عميق وهو تعليل تحريم الزواج بأزواج النبي ﷺ من بعده كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣] فقال- رحمه الله تعالى-: " **ولهذا حرمت أمهات المؤمنين على الأُمة؛ لأنهن أمهات، لكونهن زوجات النبي ﷺ، وهو كالأب للأمة بل حقه أعظم من حق الآباء بالإجماع، بل**

تَنكِحُوا۟﴾، والتقدير: ولا تتزوجوا مَنْ تزوج آباؤكم. والثاني: أنها مصدريةٍ أي: ولا تَنْكحوا مثلَ نكاح آبائكم الذي كان في الجاهلية وهو النكاح الفاسد كنكاح الشِّغار وغيرِه، واختار هذا القولَ جماعة منهم ابن جرير الطبري قال: "ولو كان معناه: ولا تنكحوا النساء التي نكح آباؤكم لوجب أن يكون موضعُ "ما" "من". انتهى". ينظر: الحلبي، الدر المصون: (٣: ٦٣٥).

حبه مقدم على حب النفوس صلوات الله وسلامه عليه".

أبرز معالم البناء المنهجي المستنبطة من هذا النموذج:

- ❖ عناية الإمام ابن كثير –رحمه الله تعالى– ببيان المعنى الإجمالي المتضمن لخلاصة الأقوال التفسيرية في الآية المراد تفسيرها، مع اهتمامه بمراعاة دلالات الألفاظ من الأوامر والنواهي كما في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ ﴾، وملاحظة الأقوال الإعرابية كما في قوله تعالى: ﴿ مَانَكَحَ ﴾، واختيار الوجه المستند إلى سبب النزول والترجيح به.
- ❖ عناية الإمام ابن كثير –رحمه الله تعالى– بأسباب النزول وذكر تفاصيل قصة الآية وملابسات نزولها والأحداث المصاحبة لذلك.
- ❖ عنايته –رحمه الله تعالى– بتوجيه المتشابه اللفظي، وتنويع الأساليب والأدلة المستخدمة في ذلك.
- ❖ عنايته ببيان حكمة التشريع الإلهي في تحريم نكاح زوجات الآباء، وفي ذلك انتصار ضمني للشريعة الغراء.
- ❖ استطراده في بيان الأحكام الشرعية المتصلة بالآية الكريمة، وإلحاق الأحكام بنظائرها.
- ❖ تضمينه الفوائد والاستنباطات والتدبرات؛ التي تنم عن إحاطته بالآيات ومعايشته لها والغوص في أعماقها وتأملها وفهمها فهمًا عميقًا دقيقًا.

المبحث التاسع: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا ۖ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ ۚ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٢].

الدراسة والتحليل(١):

بدأ الإمام ابن كثير تفسير الآية بذكر أسباب النزول الواردة فيها، ومنها:

ما رواه الإمام أحمد بسنده إلى مجاهد أنه قال: "**قالت أم سلمة: يا رسول الله، يغزو الرجال ولا نغزو، ولنا نصف الميراث. فأنزل الله عز وجل:** ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾".

وما رواه ابن أبي حاتم بسنده إلى ابن عباس ﷺ أنه قال: "**أتت امرأة النبي ﷺ فقالت: يا نبي الله، للذكر مثل حظ الأنثيين، وشهادة امرأتين برجل، فنحن في العمل هكذا، إن عملت امرأة حسنة كتبت لها نصف حسنة. فأنزل الله هذه الآية:** ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا﴾ **فإنه عدل مني، وأنا صنعته**".

ثم ذكر رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية وفيها: " **ولا يتمنى الرجل فيقول: "ليت لو أن لي مال فلان وأهله!" فنهى الله عن ذلك، ولكن يسأل الله من فضله**". وأشار إلى موافقة مُحَمَّد بن سيرين والحسن والضحاك وعطاء لرأي ابن عباس، واستحسن رأيهم فقال: "**وهو الظاهر من الآية**".

ونبه على ما قد يرد من إشكال في فهم النهي المقصود من الآية بأن المقصود النهي عن تمني عين نعمة الغير لا مثلها؛ فقال:" **ولا يرد على هذا ما ثبت في الصحيح: "لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالًا فسلطه على هلكته في الحق، فيقول رجل: لو أن لي مثل ما لفلان لعملت مثله، فهما في الأجر سواء"، فإن هذا شيء غير ما نحت الآية**

(١) ينظر نص النموذج في: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٢: ٢٨٦-٢٨٨).

عنه، وذلك أن الحديث حض على تمني مثل نعمة هذا، والآية نهت عن تمني عين نعمة هذا".

ثم أردف تفسيره ببيان الأقوال الواردة في معنى قوله تعالى: ﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ﴾، فذكر قولين: الأول: "**أي: كل له جزاء على عمله بحسبه، إن خيرًا فخير، وإن شرًا فشر**"، والثاني: "**وقيل: المراد بذلك في الميراث، أي: كل يرث بحسبه**"، والمتأمل لهذين القولين يجدهما متفرعين عن الاختلاف في سبب نزول الآية، فمن نظر إلى ما رواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس –من سؤال المرأة النبي ﷺ: فنحن في العمل هكذا، إن عملت امرأة حسنة كتبت لها نصف حسنة؟! – قال بالقول الأول، ومن نظر إلى حديث أم سلمة قال بالقول الثاني، وإن كان حديث أم سلمة يجمع بين القولين.

ثُمَّ أزاح الستار عن وجه مناسبة ختم الآية بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾، فقال: "﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾؛ **أي: هو عليم بمن يستحق الدنيا فيعطيه منها، وبمن يستحق الفقر فيفقره، وعليم بمن يستحق الآخرة فيقيضه لأعمالها، وبمن يستحق الخذلان فيخذله عن تعاطي الخير وأسبابه؛ ولهذا قال:** ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾"، وهو هنا يتأمل معنى اسم الله العليم ويوظف دلالاته في خدمة مقصد الآية ومضمونها، مستندًا إلى ما رجحه من قول الجمهور في تفسيرها من أن المراد تمني ما للغير من النعمة، فيوجه العلم إلى لازمه من عدل الله ومعرفته بمن يفضل من خلقه، وأنه يعطي كل مخلوق وفق علمه المحيط وحكمته البالغة، ويهيئ لمن يستحق الآخرة أسباب الفلاح والنجاح، وأما من يستحق الخذلان فيصرفه عن تعاطي تلك الأسباب.

أبرز معالم البناء المنهجي المستنبطة من هذا النموذج:

- ❖ عنايته بذكر الأحاديث والآثار الواردة في تفسير الآية.
- ❖ عنايته ببيان أسباب اختلاف المفسرين، والاختلاف –هنا– ناشئ عن تعدد سبب نزول الآية الكريمة.
- ❖ ترجيحه بين الأقوال بالاستناد إلى الأحاديث الشريفة وأقوال التابعين ودلالة

السياق.

❖ تدبره خاتمة الآيات، ومن ذلك بيانه العلاقة بينها وبين مضمون الآية ومقصدها، وهنا أبرز العلاقة بين دلالة أسماء الله الحسنى ومضمون الآية.

المبحث العاشر: معالم البناء المنهجي في تفسير قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا﴾ [النساء: ٣٧].

الدراسة والتحليل(١):

في هذه الآية الكريمة نجد الإمام ابن كثير –رحمه الله تعالى– يلاحظ الدلالة البلاغية للنظم القرآني وما يحمله أسلوب الخبر من ذكر صفات سيئة اتصف بها قوم، وأنه وارد في مقام الذم لهم، فهو خبر مغلف بالذم، فيقول رحمه الله تعالى: "**يقول تعالى ذامًا الذين يبخلون بأموالهم أن ينفقوها فيما أمرهم الله به**"، فذكر أولى صفاتهم وهي: البخل، ثم نجده كذلك يوضح أوجه البخل الذي يتصف به هؤلاء القوم فيقول: "**يبخلون بأموالهم أن ينفقوها فيما أمرهم الله به –من بر الوالدين، والإحسان إلى الأقارب واليتامى والمساكين، والجار ذي القربى، والجار الجنب، والصاحب بالجنب، وابن السبيل، وما ملكت أيمانكم من الأرقاء –ولا يدفعون حق الله فيها**"، وهو بهذا الصنيع؛ أي: إيراده الجملة المعترضة: "**من بر الوالدين..... ما ملكت أيمانكم من الأرقاء**"؛ يربط بين هذه الآية والآية السابقة لها وهي قوله تعالى: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗا﴾ [النساء: ٣٦]، وفي ذلك تعريض بالذم للقوم المستنكفين، وبالمدح للقوم الممتثلين.

وثنى: بأمرهم الناس بالبخل؛ فقال: "**ويأمرون الناس بالبخل أيضًا**"، واستقبح منهم هذا الفعل، واستشهد لشناعته بما جاء في الأحاديث الشريفة المتضمنة للتنفير والتحذير من البخل وعواقبه فقال: "**وقد قال رسول الله ﷺ: "وأي داء أدوأ من البخل؟". وقال:**

(١) ينظر نص النموذج في: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٢: ٣٠٢-٣٠٣).

"إياكم والشح، فإنه أهلك من كان قبلكم، أمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالفجور ففجروا"".

ثم ذكر صفتهم الثالثة وهي: أنهم يكتمون ما آتاهم الله من فضله.

ثم راح يمد وشائج وصلات بين هذه الصفات وخاتمة الآية الكريمة، ويبني جسور الترابط بين دلالاتها؛ فقال: "**فالبخيل جحود لنعمة الله عليه لا تظهر عليه ولا تبين، لا في أكله ولا في ملبسه، ولا في إعطائه وبذله، كما قال تعالى:** ﴿إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لِرَبِّهِۦ لَكَنُودٞ ۝٦ وَإِنَّهُۥ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٞ﴾ [العاديات: ٦-٧] **أي: بحاله وشمائله،** ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلۡخَيۡرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨]، **وقال ها هنا:** ﴿وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ﴾ **ولهذا توعدهم بقوله:** ﴿وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا﴾ **والكفر هو الستر والتغطية، فالبخيل يستر نعمة الله عليه ويكتمها ويجحدها، فهو كافر لنعم الله عليه. وفي الحديث: "إن الله إذا أنعم نعمة على عبد أحب أن يظهر أثرها عليه" وفي الدعاء النبوي: "واجعلنا شاكرين لنعمتك، مثنين بها عليك قابليها، وأتمها علينا""**.

فنراه يربط بين البخل والكفر بجامع الستر والكتمان، ويستشهد لمعنى البخل والجحد بالكَنَدِ فيقول: " **كما في قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لِرَبِّهِۦ لَكَنُودٞ﴾ [العاديات: ٦]"، ويستشهد للمراد بقوله تعالى:" **ما آتاهم الله من فضله**" بأنه الخير -المال- الوارد في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلۡخَيۡرِ لَشَدِيدٞ﴾". فآيات العاديات تنطبق تمامًا في دلالتها على الآية هنا.

والمتأمل لاستشهاده بالحديث الشريف والدعاء النبوي يلحظ كونهما لا يتصلان اتصالًا مباشرًا بتفسير الآية إلا أن لهما صلة دقيقة ومناسبة لطيفة وهي بيان للحال التي يجب أن يكون عليها الإنسان صاحب الفطرة السليمة والطريقة السوية، كما أن فيهما ملاحظة للمعنى الضمني المراد من التعريض بالأقوام أصحاب الصفات الذميمة وهو النهي عن سلوك سبيلهم والتحذير من اقتفاء آثارهم، ويؤكد ذلك إيضاحه لدلالة الأسلوب البياني القرآني في قوله تعالى: ﴿وَأَعۡتَدۡنَا﴾ المتضمن للوعيد والتهديد؛ فقال: "**ولهذا توعدهم**".

وهذا منه -رحمه الله تعالى- تفسير تدبري فيه ملاحظة مفهوم المخالفة وأسلوب الإغراء، وفيه استشعار بالمسؤولية الواجبة تجاه النعم المسداة من الشكر وأداء الحقوق.

ثم تطرق إلى قول آخر في تفسير الآية وارد عن جماعة من السلف كابن عباس ومجاهد

وغيرهم مفاده: أن قوله تعالى: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾: متوجه إلى بخل اليهود بإظهار العلم الذي عندهم، من صفة النبي ﷺ وكتمانهم ذلك؛ ويقويه أن الآية فيها تهديد للكافرين إذ يقول تعالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾، فجعل البخل منصبًا على البخل بالعلم القائد إلى الإيمان والعمل؛ الذي يعد تاركهما كافرًا يستحق العذاب المهين.

ثم علق على هذا القول بقوله: "**ولا شك أن الآية محتملة لذلك**"، لكنه رجح القول الأول وأنه بخل بالمال؛ فقال: "**والظاهر أن السياق في البخل بالمال، وإن كان البخل بالعلم داخلًا في ذلك بطريق الأولى**"، واستدل لهذا القول بدلالة السياق فقال:" **فإن سياق الكلام في الإنفاق على الأقارب والضعفاء، وكذا الآية التي بعدها، وهي قوله:** ﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ [النساء: ٣٨] **فذكر الممسكين المذمومين وهم البخلاء، ثم ذكر الباذلين المرائين الذي يقصدون بإعطائهم السمعة وأن يمدحوا بالكرم، ولا يريدون بذلك وجه الله**"، وهو بهذا يذكر وجه المناسبة بين هاتين الآيتين، ويقوي وجه الاستدلال على ما ذهب إليه، فإن إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عنهما؛ كما هو متقرر في قواعد الترجيح(١).

أبرز معالم البناء المنهجي المستنبطة من هذا النموذج:

- ❖ ملاحظته للأساليب البيانية والمقامات الواردة فيها الآيات الكريمة.
- ❖ عنايته بالاتصال التفسيري من خلال ربط معاني الآية السابقة بالآية اللاحقة لها.
- ❖ عنايته بالأصل اللغوي للفظ القرآني وتوظيفه في الوصول إلى وجه المناسبة بين الآيات.
- ❖ عنايته بذكر الأقوال التفسيرية والموازنة بينها والترجيح بالأدلة والقواعد المعتبرة.
- ❖ عنايته بذكر المناسبات بين أجزاء الآية الواحدة، وكذلك بين الآيتين المتتابعتين.

(١) ينظر: الحربي، حسين بن علي، مختصر قواعد الترجيح عند المفسرين، (ط:١، الدمام، دار ابن الجوزي، ١٤٢٩هـ)، (٥٠).

الخاتمة

في نهاية هذا البحث يمكن الخلوص إلى جملة من النتائج، وهي:

١. صاغ الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى تفسيره بعناية فائقة وملاحظة ثاقبة، فالمتأمل لعباراته يجدها مليئة بالفرائد والفوائد والمعلومات القيمة الدقيقة، فكل كلمة مختارة بعناية، وكل لفظ له دلالته ومقصوده، وهذا يتطلب قراءة تفسيره بتأن وفحص وتمحيص، والتفتيش عما وراء الكلمة من علوم وفنون ودرر.

٢. يمكن القول بأن تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير يعد موسوعة قرآنية فريدة، حوت جوانب متنوعة من العلوم المتعلقة بالقرآن الكريم والعلوم الملاصقة لها.

٣. بنى الإمام ابن كثير رحمه الله تفسيره وفق منهجية علمية بديعة، جمع فيها بين التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي، وعنايته بجانب الأثر لا تعني إغفاله لجانب الرأي في تفسيره، ويمكن إجمالها فيما يلي:

أ- اهتمامه بتفسير الآية الكريمة بأصح طرق التفسير وهما القرآن الكريم والسنة النبوية.

ب- حرصه على إيراد الآثار الصحيحة والمقبولة فيما يتعلق بتفسير الآية وما يتصل بها من علوم.

ت- ظهور الصنعة الحديثية التي يتمتع بها الإمام ابن كثير، وذلك من خلال استطراده في بيان الرجال وحالهم وذكر كلام النقاد على الأحاديث والآثار وبيان أحكامها.

ث- عنايته باختيار المقطع المراد تفسيره بما يتضمن وحدة موضوعية واحدة، مما يعطي القارئ تصورًا عن معنى الآيات بمجرد النظر إليها.

ج- التسلسل المنطقي في عرض المعلومة، والترقي في الوصول إلى إيضاح الفكرة وإبرازها.

ح- عنايته بجوانب متعددة من علوم القرن الكريم، منها: علم المكي والمدني، وعلم فضائل السور، والوجوه والنظائر والمناسبات وأسباب النزول وغيرها.

خ- عنايته بالمفردة القرآنية، وتركيزه على استقصاء جميع دلالات اللفظ وعرضها بأسلوب يحقق التكامل بينها، والحرص على إظهار الاشتراك بين المعنى اللغوي والاصطلاحي.

د- عنايته بالقراءات القرآنية، والتماس الوجه لها بأنواع الحجج المختلفة من القرآن الكريم والسنة النبوية ولغة العرب وأشعارهم وغيرها، وملاحظة تنوع المعنى عند اختلافها،

والحرص على الانتصار لها بالدفاع الضمني عنها.

ذ- مراعاته تنوع الأقوال التفسيرية، وقدرته على الجمع بينها، والصدور بمعنى شمولي.

ر- عنايته ببيان أسباب اختلاف المفسرين، وتنوع أقوالهم.

ز- موازنته بين الأقوال التفسيرية ونقدها، والترجيح بينها، وذكر علة التضعيف وسبب الترجيح.

س- أمانته العلمية في توثيق النصوص وعزوها إلى مصادرها وقائليها.

ش- عنايته بالجانب الفقهي، وذكره لمذاهب الفقهاء ومسالك استدلالاتهم النقلية والعقلية، واستطراده في بيان الأحكام الشرعية المتصلة بالآية الكريمة.

ص- عنايته ببيان حكمة التشريع الإلهي، وفي ذلك انتصار ضمني للشريعة الغراء.

ض- انتصاره للقرآن الكريم ودفاعه عن الشبه والمطاعن التي تثار حوله.

ط- اهتمامه بعلم المناسبات، والتركيز على ربط الآيات بعضها ببعض بما تشترك به من معان ومقاصد.

ظ- ملاحظته للأساليب البلاغية البيانية وما تضمنته من دلالات وإيحاءات.

ع- تدبره لمقاصد الآيات بما تحتويه من أوامر وإرشادات، وتضمينه للاستنباطات وبيان وجهها وطريق الوصول إليها، والاستدلال لذلك بالأدلة والبراهين الصحيحة.

التوصيات والمقترحات:

من خلال معايشتي لهذا البحث فإني أقدم جملة من المقترحات والتوصيات، وهي:

١- أن تجرى مثل هذه الدراسة على كتب التفاسير المختلفة؛ كتفسير البغوي وابن عطية، وغيرهما.

٢-أن تسخر فكرة هذا البحث لتكون نواة لمشاريع رسائل علمية بحثية، بحيث تطبق على كامل الكتاب، وتطبع وتثرى بها المكتبة القرآنية.

المصادر والمراجع

ابن الأثير، المبارك بن مُحَمَّد، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود مُحَمَّد الطناحي، بيروت، المكتبة العلمية، ١٩٧٩م

ابن الجزري، مُحَمَّد بن مُحَمَّد، "النشر في القراءات العشر"، تحقيق: علي مُحَمَّد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى.

ابن خالويه، الحسين بن أحمد، "الحجة في القراءات السبع"، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، ط:٤، بيروت، دار الشروق، ١٤٠١هـ.

ابن كثير، إسماعيل بن عمر، "تفسير القرآن العظيم"، تحقيق: سامي بن مُحَمَّد سلامة، ط: ٢، دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٩٩٩م.

الأصفهاني، الحسن بن مُحَمَّد، "المفردات في غريب القرآن"، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، ط:١، دمشق، دار القلم، ١٤١٢هـ.

البخاري، مُحَمَّد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق: مُحَمَّد زهير بن ناصر الناصر، ط: ١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ.

البقاعي، إبراهيم بن عمر، مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور، ط:١، الرياض، دار المعارف، ١٩٨٧م.

البناء، أحمد بن مُحَمَّد، "إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر"، تحقيق: أنس مهرة، ط:٣، لبنان، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٦م.

التفتازاني، مسعود بن عمر، "شرح تصريف العزي"، ط:١، جدة، دار المنهاج، ٢٠١١م.

الحربي، حسين بن علي، مختصر قواعد الترجيح عند المفسرين، ط:١، الدمام، دار ابن الجوزي، ١٤٢٩هـ.

الحلبي، أحمد بن يوسف، "الدر المصون في علوم الكتاب المكنون"، تحقيق: أحمد مُحَمَّد الخراط، دمشق، دار القلم.

الدار قطني، علي بن عمر، سنن الدار قطني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، ط:١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٤ م.

الدينوري، عبد الله بن مسلم، "غريب القرآن" تحقيق: أحمد صقر، دار الكتب العلمية،

١٩٧٨م.

الرازي، أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام مُحَمَّد هارون، دار الفكر، ١٩٧٩م.

الفارسي، الحسن بن أحمد، "الحجة للقراء السبعة"، تحقيق: بدر الدين قهوجي، وبشير جويجابي، ط: ٢، دمشق، دار المأمون للتراث، ١٩٩٣م.

النووي، يحيى بن شرف، "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، ط:٢، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

الهيثمي، علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام الدين القدسي، القاهرة، مكتبة القدسي، ١٩٩٤م.

Bibliography

Ibn Al-Atheer, Al-Mubaarak bin Muhammad, "An-Nihaayah fee Gareeb Al-Hadeeth wa Al-Athar", Investigation: Taahir Ahmad Az-Zaawi, and Mahmuud Muhammad At-Tanaahi, (Beirut: Al-Maktabah Al-'Ilmiyyah, 1979).

Ibn Al-Jazari, Muhammad bin Muhammad, "An-Nashr fee Al-Qiraa'aat Al-'Ashr", Investigation: 'Ali Muhammad Ad-Dabaa', (Al-Matba'a At-Tijaariyyah Al-Kubra).

Ibn Khaaluwayh, Al-Husain bin Ahmad, "Al-Hujjah fee Al-Qiraa'aat As-Sab'". Investigation: 'Abdul 'Aal Saalim Makram, (3rd ed., Beirut: Daar Ash-Shuruuq, 1401 AH).

Ibn Katheer, Isma'il bin 'Umar, "Tafseer Al-Qur'an Al-'Adheem", Investigation: Saami bin Muhammad Salaamah, (2nd ed., Daar Taibah for Publication and Distribution, 1999).

Al-Asfahaani, Al-Hassan bin Muhammad, "Al-Mufradaat fee Gareeb Al-Qur'an", Investigation: Safwaan 'Adnaan Ad-Daauudi, (1st ed., Damascus: Daar Al-Qalam, 1412 AH).

Al-Bukhaari, Muhammad bin Isma'il, "Al-Jaami' Al-Musnad As-Saheeh Al-Mukhtasar min Umuur Rasuulillaah –salla Allaahyhi wa sallam- wa Sunanihi wa Ayyaamihi = Saheeh Al-Bukhaari", Investigation: Muhammad Zuhayr bin Naasir An-Naasir, (1st ed., Daar Tawq An-Najaah, 1422 AH).

Al-Biqaa'I, Ibrahim bin 'Umar, "Masaa'id An-Nazar lil Ishraaf 'alaa Maqaasid As-Suwar". (1st ed., Riyadh: Daar Al-Ma'aarif, 1987).

Al-Binaa, Ahmad bin Muhammad, "Ithaaf Fudalaa Al-Bashar fee Al-Qiraa'aat Al-Arba'a 'Ashar". Investigation: Anas Maharah, (3rd ed., Lebanon: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 2006).

At-Taftazaani, Mas'uud bin 'Umar, "Sharh Tasreef Al-'Azzi", (1st ed., Jeddah: Daar Al-Minhaaj, 2011).

Al-Harbi, Husain bin 'Ali, "Mukhtasar Qawaa'id At-Tarjeeh 'Inda Al-Mufassireen", (1st ed., Dammam: Daar Ibn Al-Jawzi, 1429 AH),

Al-Halabi, Ahmad bin Yusuf , "Ad-Durr Al-Masuun fee 'Uluum Al-Kitaab Al-Maknoun", Investigation: Shu'aib Al-Arnaou't et al., (1st ed., Beirut: Muassah Ar-Risaalah, 2004).

Ad-Daaraqutni, 'Ali bin 'Umar, "Sunan Ad-Daaruqutni", Investigation: Shu'aib Al-Arnaout et al., (1st ed., Beirut: Muassasah Ar-Risaalah, 2004).

Ad-Dainuuri, 'Abdullaah bin Muslim, "Gareeb Al-Qur'an", Investigation: Ahmad Saqar, (Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1978).

Ar-Raazi, Ahmad bin Faaris, "Mu'jam Maqaayees Al-Lugha", Investigation: 'Abdus Salam Muhammad Haaroun. (Daar Al-Fikr, 1979).

Al-Faarisi, Al-Hassan bin Ahmad, "Al-Hujjah lil Quraa As-Sab'a", Investigation: Badruddeen Quhuuji, and Basheer Juwayjaani, (2nd ed., Damascus: Daar Al-Mahmuun lil Turaath, 1993).

An-Nawawi, Yahya bin Sharaf, "Al-Minhaaj Sharh Saheeh Muslim bin Al-Hajjaaj", (2nd ed., Beirut: Daar Ihyaa At-Turaath Al-'Arabi, 1392 AH).

An-Naisaabuuri, Muslim bin Al-Hajjaaj, "Al-Musnad As-Saheeh Al-Mukhtasar bi Naql Al-'Adl 'an Al-'Adl Ilaa Rasuulil Laah –salla Allaah 'alayhi wa sallam-". Investigation: Muhammad Fuad 'Abdul Baaqi, (Beirut: Daar Ihyaa At-Turaath Al-'Arabi).

Al-Haythami, 'Ali bin Abi Bakr, "Majma Az-Zawaaid wa Mamba' Al-Fawaaid", Investigation: Husaamuddeen Al-Qudsi, (Cairo: Maktabah Al-Qudsi, 1994).

The contents of this issue

No.	Researches	The page
1)	**The effect of frequent readings in presenting the stories of the prophets (an applied inductive study)** Dr. Muhammad bin Abdullah bin Ibrahim Al-Hasanayn	9
2)	**Collecting and Arranging what Ibn Al-Jazari left out in Al-Nashr and Tayyibah Al-Nashr from the ways of Shaatibiyyah and Durrah** Dr. Abdur Rahman Ibn Sa'ad bin 'Aid Al-Juhani	93
3)	**The Book: Mithalul-Warraqeen Wa Dasturul-Nassakheen Written by: Imam Abu Muhammad Al-Hassan bin Ali bin Sa`eed Al-Omani (died within: 450 AH) study and investigation** Dr. Ibrahim Mohammed Alsultan	137
4)	**Milestones of the Methodology of Imam Ibn Katheer in Building His Exegeses "Tafseer Al-Qur'an Al-'Adheem" An Analytical Applied Study of the Verses in Surat An-Nisaa** Bahaa Aldeen Adel Arafat Dandis	199
5)	**Utilization in the statement of belongings an objective study in the light of the Holy Qur'an** Dr. Mohammed Abd Alaziz Ibrahem Baloush	246
6)	**The narrators whom Ibn Hajar mentioned in the "Huda al-Sari", who were weak in their sheikhs, and al-Bukhari narrated to them. (An applied study of examples of narrators and their narrations)** Dr. Kaltham Omar Obaid AlMajid AlMehiri	295
7)	**Al-Hanaifiyyah: its concept and its components** Dr. Sultan Aali Ali Al-Sufyani	339
8)	**The Right of Retraction in Charitable Contracts A Comparative Study** Dr. 'Abdullah bin Sa'eed Abu Daasir	375
9)	**Doctrinal rooting of nanomedicine and its applications in treating diseases** Dr. Eman Bint Mohammed Bin Abdullah Al Qathami	427
10)	**Frozen Funds in Current Accounts:its Reality And The Ruling of its Zakat a Comparative Jurisprudtential Study** Dr. Ali bin hamad alsalhi almaqadi	479

Publication Rules at the Journal (*)

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is "Chicago".
- The research should be in one file, and it should include:
  - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
  - An abstract in Arabic and English.
  - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
  - Body of the research.
  - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
  - Bibliography in Arabic.
  - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
  - Necessary appendices (if any).
- The researcher should send the following attachments to the journal:
  - The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Dr. Abdul 'Azeez bin Julaidaan Az-Zufairi
Professor of Aqidah at Islamic University
University
(**Editor-in-Chief**)

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University
Formally
(**Managing Editor**)

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraa'aat at Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-Rufā'ī
Professor of Jurisprudence at Islamic University

Prof. Dr. 'Umar bin Muslih Al-Husaini
Professor of Fiqh-us-Sunnah at Islamic University

***

Editorial Secretary:
Dr. Ali Mohammed Albadrani

Publishing Department:
Dr. Omar bin Hasan al-Abdali

The Consulting Board

Prof.Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars
His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University
His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
Member of the high scholars
& Vice minister of Islamic affairs
Prof. Dr. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor -in- chief of Islamic Research's Journal
Prof.Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
A Professor of higher education in Morocco
Prof.Dr. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University
Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the college of education at Tikrit University
Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University
Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II
Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University
Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-Tuwaijiri
A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Paper version
Filed at the King Fahd National Library No.
8736/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International serial number of periodicals (ISSN)
1658- 7898

Online version
Filed at the King Fahd National Library No.
8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658-7901

the journal's website
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect the views of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Issue: 203 Volume 1 Year: 56 December 2022